Volume 03, Issue 04,
October-December 2025
PP: 01-26
Open Access on:
www.alimanjournal.com

AL-IMAN Research Journal
P-ISSN: 3006-1261 E-ISSN: 3006-127X



تعليم الفتيات في باكستان بين الموروث الاجتماعي ومقاصد الشريعة: دراسة في معوقات التعليم في المناطق الريفية

Girls' Education in Pakistan between Social Custom and the Objectives of the Sharīʿah: A Study of Educational Barriers in Rural Areas

Muhammad Faisal Ashraf [1] **, *Abdul Rasool Bhatti*** [2]

Article History

Received
26-11-2025

Accepted
25-12-2025

Published
30-12-2025

Abstract & Indexing

Abstract

*This study examines the barriers to girls' education in rural Pakistan and asks where these barriers stand in relation to the objectives of the Sharīʿah (*maqāṣid al-sharīʿah*). Official data frame the problem: the Girls' Education Statistics and Trends Report 2023-24 counts about 25.37 million out-of-school children aged 5–16, of whom 13.41 million are girls, and the 2023 Census records adult literacy of 33.99% among rural women, against 56.49% among rural men and 64.77% among urban women. The study uses a conceptual-analytical design combining document analysis of official statistics, an interpretive synthesis of selected peer-reviewed studies, and analysis of primary Islamic texts. Its framework draws on al-Ghazālī's and al-Shāṭibī's five essentials, the maxim "custom is authoritative" and its limits, and Ibn al-Qayyim's principle that fatwas change with time, place, circumstance and custom. The analysis finds that most documented barriers arise from social custom and from the shortage of nearby schools and female teachers rather than from religious doctrine. Official religious bodies dispute the form of schooling, such as co-education, more than girls' right to it. The study proposes a maqāṣid-based classification of barriers into corrupt custom to be removed, means to be adjusted, and needs to be met, and recommends nearer schools, local female teachers, engagement of imams, and further fieldwork.*

Keywords:

Girls' Education, Maqāṣid Al-Sharīʿah, Ibn al-Qayyim's Principle, Rural Areas, Pakistan, Protection of Intellect.

[1] *M Phil, Bahria University, Islamabad. Email: faysalashraf89@gmail.com* ***Corresponding Author***
[2] *M Phil, Allama Iqbal Open University, Islamabad. abdulrasoolbhatti@gmail.com*

All Rights Reserved © 2025 This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License

الملخص

تتناول هذه الدراسة معوقات تعليم الفتيات في المناطق الريفية في باكستان، وتسأل عن موقع هذه المعوقات من مقاصد الشريعة. وتنطلق من مفارقة تظهر في البيانات الرسمية: فقد بلغ عدد الأطفال خارج المدرسة في الفئة العمرية 5–16 سنة نحو 25.37 مليوناً في تقرير 2023–2024، منهم 13.41 مليون فتاة، وبلغت نسبة الإلمام بالقراءة والكتابة بين النساء الريفيات البالغات 33.99% في تعداد 2023، مقابل 56.49% للرجال في الريف و64.77% للنساء في المدن. وتعتمد الدراسة تصميما مفاهيميًّا تحليليًّا يقوم على تحليل الوثائق والإحصاءات الرسمية، وعلى تركيب تفسيري لعدد مختار من الدراسات الميدانية المحكّمة، وعلى تحليل النصوص الشرعية من القرآن والحديث وكتب الأصول والقواعد الفقهية. ويستند الإطار النظري إلى الضروريات الخمس عند الغزالي والشاطبي، وإلى قاعدة «العادة محكمة» وحدودها، وإلى ما قرره ابن القيم في تغير الفتوى بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والعوائد. وتخلص الدراسة إلى أن أكثر المعوقات الموثقة يرجع إلى الموروث الاجتماعي وإلى نقص المدارس والمعلمات، لا إلى أصل ديني يمنع تعليم الفتاة، وأن المسافة إلى المدرسة تتحول عند الفتيات إلى كلفة اجتماعية بسبب أعراف الحجب والشرف. وتبين أن المؤسسة الدينية الرسمية في باكستان تختلف في صورة التعليم، كالتعليم المختلط، أكثر مما تختلف في أصل حق الفتاة فيه، مع بقاء خلاف حقيقي في قضايا مجاورة مثل سن الزواج. وتقترح الدراسة تصنيفاً مقاصدياً للمعوقات في ثلاث فئات: عرف فاسد يزال، ووسائل تُعدَّل، وحاجات تُلبى. ويفيد هذا التصنيف في التمييز بين ما يجب تغييره من الأعراف وما يجب احترامه والاستجابة له عند تصميم السياسات. وتوصي بتقريب المدرسة من الفتاة، وتوسيع إعداد المعلمات المحليات، وإشراك العلماء والأئمة في خطاب يربط تعليم الفتاة بحفظ الدين والعقل والنسل، كما توصي بدراسات ميدانية مع الآباء والأئمة في الريف لاختبار هذا التصنيف.

المقدمة

تعليم الفتاة في باكستان قضية قديمة في النقاش العام، لكنها لم تفقد حدّتها. فالدولة أقرت في دستورها حق كل طفل بين الخامسة والسادسة عشرة في تعليم مجاني وإلزامي، وتوسعت شبكة المدارس خلال العقدين الماضيين، ومع ذلك ما زالت ملايين الفتيات خارج المدرسة. ويظهر العجز بأوضح صوره في الريف، حيث تجتمع قلة المدارس وبعدها، والفقر، والزواج المبكر، وأعراف الشرف والحجب، ثم صدمات الكوارث الطبيعية كما في فيضانات 2022. ولا يمكن فهم هذا الواقع بالأرقام وحدها، لأن قرار إرسال البنت إلى المدرسة في القرية قرار أسري تحكمه تصورات عن المكانة والسمعة والدين بقدر ما تحكمه الكلفة والمسافة.

ويحضر الدين في هذا النقاش من جهتين متعارضتين في الظاهر. فمن جهة، يستند كثير من الأسر والعلماء إلى النصوص الشرعية في الدعوة إلى طلب العلم، وفيها ما يخاطب الرجال والنساء معا. ومن جهة أخرى، يذكر عدد من الدراسات الميدانية «الدين» أو «التفسير الديني الجامد» ضمن معوقات تعليم الفتيات في بعض المناطق الريفية والقبلية. وهذا التعارض الظاهر هو ما يدعو إلى سؤال أدق: هل العائق هو الدين نفسه، أم أعراف محلية اكتسبت مع الزمن صبغة دينية؟ وإذا كان الثاني، فبأي معيار شرعي يمكن التمييز بين ما يُحترم من العرف وما يجب تغييره؟

تقترح هذه الدراسة أن مقاصد الشريعة، مع ما قرره الفقهاء في باب العرف، تقدّم أداة تحليلية مناسبة لهذا التمييز. فالمقاصد تحدد الغايات التي جاءت الشريعة لحفظها، وهي عند الغزالي الدين والنفس والعقل والنسل والمال، ويوردها الشاطبي بترتيب مختلف قليلاً، وتسمح بالسؤال عن أثر حرمان الفتاة من التعليم في كل غاية منها. أما قاعدة «العادة محكمة» فتعطي العرف وزناً معتبرا في الأحكام، لكنها تقيده بألّا يخالف نصًّا وألّا يقوم على باطل. ويضيف ابن القيم أصلاً ثالثاً مهمًّا لموضوعنا، وهو أن الفتوى تتغير بتغير الأزمنة والأمكنة و الأحوال والعوائد، فيبقى المقصد ثابتا وتتغير الوسائل.

ولا تدّعي الدراسة أنها أول من ربط بين الإسلام وتعليم المرأة، فهذا موضوع واسع الحضور في الكتابات الإسلامية المعاصرة. لكنها تحاول شيئا أضيق: أن تضع الأدلة الميدانية عن معوقات تعليم الفتيات في ريف باكستان أمام إطار مقاصدي محدد،

وأن تصنّف هذه المعوقات تصنيفًا يفيد صانع القرار والعالم والأسرة، جامعةً بين الإحصاءات والدراسات المحكّمة من جهة، والنصوص الشرعية وكتب الأصول والقواعد من جهة أخرى.

ويعرض القسم الثاني خلفية المشكلة من خلال البيانات الرسمية، والثالث الفجوة البحثية، والرابع الهدف والأسئلة، والخامس الدراسات السابقة، والسادس الإطار النظري، والسابع المنهجية وحدودها، ثم تأتي النتائج والمناقشة والخاتمة.

فالسؤال عن تعليم الفتاة الريفية ليس سؤالًا عن جواز التعليم من حيث المبدأ، فهذا محل اتفاق واسع، بل عن الشروط الاجتماعية والمؤسسية التي تجعل هذا الحق ممكنًا في الواقع، وعن دور الخطاب الديني في تيسير هذه الشروط أو تعقيدها.

خلفية الدراسة ومشكلتها

حجم ظاهرة الأطفال خارج المدرسة

تختلف أعداد الأطفال خارج المدرسة في باكستان باختلاف المصدر وسنة الأساس وطريقة التقدير السكاني، ولذلك يلزم أن يذكر مع كل رقم مصدره وسنته. فقد قدّر تقرير «إحصاءات التعليم في باكستان 2021–2022» الصادر عن المعهد الباكستاني للتعليم (PIE) عدد الأطفال خارج المدرسة في الفئة العمرية 5–16 سنة بـ 26.21 مليون طفل، أي 39% من هذه الفئة، بعد أن كانت النسبة 44% في 2016–2017، وأشار إلى أن الإنفاق على التعليم بلغ 1.7% من الناتج المحلي الإجمالي (Abbasi, 2024). ولم يتضمن عرض صحيفة دون (Dawn) لهذا التقرير توزيعا بحسب الجنس أو بين الريف والمدينة.

وأحدث تفصيل رسمي بحسب الجنس جاء في «تقرير إحصاءات تعليم الفتيات واتجاهاته 2023–2024» (GESTR) الذي أصدرته وزارة التعليم الاتحادية والمعهد الباكستاني للتعليم بالتعاون مع صندوق ملالا (Malala Fund) وتحالف باكستان لتعليم الفتيات (PAGE) في فبراير 2026 . ويقدّر التقرير، كما نقلته صحيفة إكسبريس تريبيون (Naqvi, 2026)، عدد الأطفال خارج المدرسة في الفئة 5–16 سنة بـ 25.37 مليونًا، منهم 13.41 مليون فتاة و11.96 مليون فتى. وفي البنجاب وحدها 9.6 ملايين طفل خارج المدرسة منهم 4.83 ملايين فتاة، وفي السند 7.82 ملايين منهم 4.09 ملايين فتاة، وفي خيبر بختونخوا 4.92 ملايين منهم 2.29 مليون فتاة، وفي بلوشستان 2.94 مليون منهم 1.53 مليون فتاة. وتشكّل الفتيات بذلك نحو 52.9% من مجموع الأطفال خارج المدرسة. ويذكر الخبر أن مجموع المحرومين من التعليم 26.2 مليونًا، وهو أساس الرقم الوارد في عنوانه، أما الرقم المعتمد هنا فهو 25.37 مليونًا. ولم يرد في الخبر توزيع بين الريف والمدينة.

وتؤكد مصادر أخرى أن المشكلة أعمق في الريف. فقد قدّر مسح قياس مستويات المعيشة (PSLM) لعام 2019–2020 نسبة الأطفال خارج المدرسة بـ 37% في الريف مقابل 22% في المدن (Business Recorder, 2021). وتشير بيانات تعداد 2023، كما عرضها مالك (Malik, 2024)، إلى نحو 25 مليون طفل في الفئة 5–16 سنة لم يلتحقوا بالمدرسة أو تسربوا منها، وتتراوح النسبة بين 27% في البنجاب و58% في بلوشستان. وكانت منظمة هيومن رايتس ووتش (Human Rights Watch, 2018) قد ذكرت أن 32% من الفتيات في سن التعليم الابتدائي كن خارج المدرسة مقابل 21% من الأولاد، وأن 13% فقط من الفتيات بقين في الدراسة حتى الصف التاسع.

ويكشف هذا الرقم الأخير طبيعة المشكلة. فالفجوة بين الجنسين على المستوى الوطني ليست كبيرة بالأعداد المطلقة، لكنها تتسع في الريف، وتتسع أكثر بعد المرحلة الابتدائية. ولذلك تعالج الدراسة المشكلة بوصفها مشكلة «الفتاة الريفية بعد الابتدائي» أكثر منها مشكلة «الفتاة» بإطلاق.

فجوة القراءة والكتابة بين الريف والمدينة وبين الجنسين

يقدم تعداد 2023 أدق صورة متاحة لتقاطع النوع الاجتماعي مع الموقع الجغرافي. فبحسب الجدول 13(ب) الصادر عن مكتب الإحصاء الباكستاني (Pakistan Bureau of Statistics [PBS], n.d.)، تبلغ نسبة الإلمام بالقراءة والكتابة بين البالغين (18 سنة فأكثر) 55.77% على المستوى الوطني، و64.56% للرجال و46.51% للنساء. وفي الريف تبلغ النسبة 56.49% للرجال و33.99% فقط للنساء، في حين تبلغ 75.73% للرجال و64.77% للنساء في المدن. أي أن المرأة الريفية البالغة متأخرة عن الرجل الريفي بنحو 22.5 نقطة مئوية، وعن المرأة الحضرية بأكثر من 30 نقطة.

غير أن الجدول نفسه يحمل مؤشرا مختلفا في الفئة العمرية 5–16 سنة. فنسبة الإلمام بالقراءة والكتابة بين الفتيات الريفيات في هذه الفئة 47.57% مقابل 54.05% للأولاد الريفيين، أي أن الفجوة تضيق إلى نحو 6.5 نقاط. ويدل ذلك على أن الفجوة تتقلص بين الأجيال، وأن ما نراه بين البالغات هو جزئيًا أثر تراكمي لعقود سابقة. لكنه يدل أيضا على أن الفتاة الريفية ما زالت في أدنى السلّم مقارنة بكل الفئات الأخرى.

أما المؤشر العام للإلمام بالقراءة والكتابة في التعداد نفسه، فيبلغ 60.65% على المستوى الوطني، و68.0% للذكور و52.84% للإناث، و74.09% في المدن مقابل 51.56% في الريف (Daily Times, 2025). ويذكر بيان لمؤسسة غالوب باكستان، استنادا إلى جداول التقرير الوطني للتعداد، أن النسبة 47.5% بين النساء الريفيات و56.1% بين الرجال الريفيين (Gallup Pakistan, 2025). ولا يحدد المصدران الفئة العمرية لهذا المؤشر، والمعتاد في التعدادات الباكستانية أن يقاس للفئة 10 سنوات فأكثر [يتحقق]. ويضيف المسح الاقتصادي 2024–2025، كما نقلته صحيفة دون، أن 31% فقط من النساء في ريف بلوشستان يلممن بالقراءة والكتابة (Khan, R., 2025).

التعلم والمؤشرات الدولية وصدمة الفيضانات

لا يكفي الالتحاق بالمدرسة لقياس التعليم. فقد أظهر تقرير حالة التعليم السنوي (ASER) لعام 2023، وهو مسح أسري قيم أكثر من 200 ألف طفل بين الخامسة والسادسة عشرة، تراجعا في تعلم تلاميذ الصف الخامس بين 2021 و2023: انخفضت نسبة المتقنين للأردية من 54.9% إلى 50%، وللحساب من 51.4% إلى 46.3% (Dawn, 2024). وذكر التقرير أن الفجوة بين الجنسين في التعلم ضاقت منذ 2012، وأن نحو 8% من الفتيات و6% من الأولاد ما زالوا خارج المدرسة، وأن النسبة تبلغ 14% بين البنين والبنات في الفئة 6–16 سنة في الريف. ولا يتضح من التغطية الصحفية كيف يتسق الرقمان، وقد يرجع الفرق إلى اختلاف التعريف أو الفئة العمرية [يتحقق]. وفي ريف السند، تفوق الأولاد على البنات في القراءة والإنجليزية والقسمة، في حين كان أداء البنات في المدن مماثلًا لأداء الأولاد (Hasan, 2024).

وعلى المستوى الدولي، جاءت باكستان في المرتبة الأخيرة من 148 دولة في مؤشر الفجوة بين الجنسين العالمي لعام 2025 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي، بنسبة تكافؤ إجمالية 56.7%. وارتفع مؤشرها الفرعي في التحصيل التعليمي إلى 85.1%، وارتفعت نسبة الإلمام بالقراءة والكتابة بين الإناث من 46.5% إلى 48.5% (Dawn, 2025).

ثم جاءت فيضانات 2022 لتضيف صدمة جديدة. فقد ذكر بيري وفرخ وروسيو (Perry et al., 2023) في مدونة البنك الدولي أن الفيضانات عطّلت تعليم نحو 3.5 ملايين طفل، وأن 33% من الآباء قالوا إن عودة بناتهم إلى المدرسة ستكون أصعب، وأن 5 % من الأسر زوجت أحد أطفالها منذ بدء الفيضانات، وأن 28% توقعوا أن يعمل الطفل بدل العودة إلى المدرسة، وترتفع هذه النسبة إلى 41% في بلوشستان. وتوقعت المدونة أن ترتفع نسبة «فقر التعلم»، أي نسبة الأطفال في سن العاشرة العاجزين عن قراءة نص مناسب لأعمارهم وفهمه، من 75% إلى 79% بسبب الجائحة والفيضانات. وأعلنت اليونيسف (UNICEF Pakistan, 2022) أن نحو 27 ألف مدرسة تضررت أو دمرت، وأن مدارس أكثر من مليوني طفل أصبحت

غير قابلة للوصول تماما. وتذكر المدونة كذلك أن 20.3 مليون طفل كانوا خارج المدرسة قبل الفيضانات، وهو رقم أقل من تقديرات المعهد الباكستاني للتعليم المذكورة آنفًا، ويرجع الفرق على الأرجح إلى اختلاف سنة الأساس والتقدير السكاني.

الإطار الدستوري والقانوني

أُدرجت المادة 25-أ في الدستور بالتعديل الثامن عشر في 19 أبريل 2010، ونصها: «تكفل الدولة التعليم المجاني والإلزامي لجميع الأطفال من سن الخامسة إلى السادسة عشرة بالطريقة التي يحددها القانون» (RTE Pakistan, 2013). وصدرت بعد ذلك قوانين إقليمية للتعليم الإلزامي، منها قانون البنجاب للتعليم المجاني والإلزامي (Punjab Free and Compulsory Education Act, 2014)، وقانون بلوشستان للتعليم الإلزامي (Balochistan Compulsory Education Act, 2014)، وقانون خيبر بختونخوا للتعليم الابتدائي والثانوي المجاني والإلزامي (Khyber Pakhtunkhwa Free Compulsory Primary and Secondary Education Act, 2017). وفي قضية الزواج المبكر، أقرت الجمعية الإقليمية في السند في أبريل 2014 قانوناً يجعل الثامنة عشرة حدًّا أدنى للزواج (Dawn, 2014)، وأيدت المحكمة الشرعية الفيدرالية هذا القانون في حكم نشرته الصحافة في مارس 2023 (Tanoli, 2023). وفي مايو 2025 صدر قانون مماثل لإقليم العاصمة، رفع الحد الأدنى لزواج الفتاة من 16 إلى 18 سنة، بعد أن أعلن مجلس الفكر الإسلامي أن مشروعه «غير إسلامي» (Guramani, 2025; Shabbir, 2025). ولم تتحقق الدراسة من الحد القانوني الساري حاليًّا في البنجاب وخيبر بختونخوا وبلوشستان

مشكلة الدراسة

تتلخص المشكلة في أن الحق الدستوري في التعليم، والخطاب الديني العام الداعي إلى طلب العلم، لم يتحولا إلى التحاق مستمر للفتيات الريفيات بالمدرسة، خصوصا بعد المرحلة الابتدائية. وتربط الأدبيات هذا العجز بعوامل كثيرة متداخلة، منها ما هو مادي كالمسافة والفقر، ومنها ما هو اجتماعي كالشرف والحجب والزواج المبكر، ومنها ما ينسب إلى الدين. والإشكال أن هذه العوامل تُعرض غالبا في قوائم متجاورة، دون معيار يميز ما له أصل شرعي عما هو عرف محلي، ودون بيان لما يقتضيه كل نوع منها من معالجة.

وتكشف البيانات السابقة، رغم اختلاف أرقامها، أن الخلل الأشد يقع حيث يتقاطع الريف مع الأنوثة ومع الانتقال إلى ما بعد الابتدائي. والأرقام وحدها لا تقول لماذا تنقطع الفتاة عن المدرسة حين تكبر، ولا كيف ينبغي أن يُخاطَب أهلها.

الفجوة البحثية

تتوزع الكتابة عن تعليم الفتيات في باكستان على مسارين منفصلين في الغالب. المسار الأول تجريبي، ينشر في دوريات الاقتصاد والتربية وعلم الاجتماع، ويقيس أثر المسافة وتوافر المدارس والمعلمات والحوافز النقدية في التحاق الفتيات، أو يرصد بالمقابلات تصورات الآباء والأمهات. وهو غني بالأدلة، لكنه يذكر «الدين» أو «التفسير الديني» غالبا ضمن قائمة المعوقات دون تحليل لمضمونه الشرعي.

والمسار الثاني معياري إسلامي، يعرض أدلة القرآن والسنة على فضل العلم ومشاركة المرأة فيه، ويستشهد بنماذج من العالمات في التاريخ الإسلامي. وهذا المسار قوي في التأصيل، لكنه نادرا ما ينزل إلى تفاصيل الواقع الريفي الباكستاني: لماذا تنقطع البنت حين تكون المدرسة في حي آخر، أو لماذا يتراجع الالتحاق حين يغيب المعلمون، أو كيف تؤثر الحوافز النقدية في سن الزواج.

والنتيجة أن الخطاب المعياري يظل في مستوى المبادئ، بينما يظل الخطاب التجريبي بلا معيار شرعي يميز به بين العرف المقبول والعرف الذي يجب تغييره.

وقد حاولت بعض الدراسات الحديثة الربط بين المقاصد وتعليم المرأة، لكنها في الغالب دراسات إندونيسية منشورة في دوريات أقل انتشارا، كدراسة صلصبيلا ورفيعي (Salsabila & Rofii, 2026) عن حق العروس الصغيرة في التعليم، ودراسة مطهولنغة وشوفا (Mutholingah & Shova, 2025) عن قراءة مقاصدية للتعليم العادل بين الجنسين. وكتب مهرباني وعبيد (Mehrabani & Obaid, 2025) عن حق المرأة في التعليم مع النظر إلى أفغانستان. ولم تقف الدراسة، في حدود ما اطلعت عليه، على دراسة محكّمة تحلل معوقات تعليم الفتيات في ريف باكستان تحليلًا مقاصديًّا يستند إلى الأدلة التجريبية المتاحة. وهذا الحكم مقيد بنطاق البحث الذي أُجري، ويحتاج إلى بحث أوسع في قواعد البيانات الكبرى للتأكد منه.

ومن هنا تتحدد الفجوة التي تسعى الدراسة إلى الإسهام في سدّها: الجمع بين الدليل التجريبي عن المعوقات والمعيار المقاصدي في تقويمها، بحيث يصبح السؤال عن كل معوق سؤالين مترابطين: ما الذي تقوله الأدلة عن أثره؟ وما حكمه في ميزان المقاصد والعرف؟

هدف الدراسة وأسئلتها

تهدف الدراسة إلى بناء قراءة مقاصدية لمعوقات تعليم الفتيات في المناطق الريفية في باكستان، تميز بين ما يرجع منها إلى الموروث الاجتماعي وما ينسب إلى الدين، وتقترح تصنيفًا لهذه المعوقات يساعد على تحديد نوع المعالجة المناسبة لكل منها.

ويتفرع عن هذا الهدف أربعة أهداف:

1. وصف واقع تعليم الفتيات في الريف الباكستاني اعتمادا على أحدث البيانات الرسمية المتاحة، مع بيان الاختلاف بين مصادرها.
2. تركيب ما تقوله الدراسات التجريبية المحكّمة عن معوقات هذا التعليم، وتقويم قوة أدلتها.
3. بناء إطار نظري يقوم على الضروريات الخمس وضوابط العرف وتغير الفتوى، وتطبيقه على قضية تعليم الفتاة.
4. اقتراح تصنيف مقاصدي للمعوقات واستخلاص توصيات للحكومة والمؤسسات الدينية والمجتمعات المحلية.

والسؤال الرئيس للدراسة: ما طبيعة معوقات تعليم الفتيات في المناطق الريفية في باكستان، وكيف يمكن تقويمها في ضوء مقاصد الشريعة وضوابط العرف؟

وتتفرع عنه الأسئلة الآتية:

1. ما الصورة التي ترسمها البيانات الرسمية الحديثة لتعليم الفتيات في الريف الباكستاني؟
2. ما المعوقات التي تتفق الدراسات التجريبية على أثرها، وما مدى قوة الدليل على كل منها؟
3. إلى أي حد ترجع هذه المعوقات إلى أصل ديني، وإلى أي حد ترجع إلى العرف المحلي ونقص الخدمات؟
4. كيف تُصنَّف هذه المعوقات في ميزان المقاصد والعرف، وما المعالجة التي يقتضيها كل صنف؟

الدراسات السابقة

توافر المدارس والمسافة

أقوى الأدلة السببية في الأدبيات تتعلق بتوافر المدرسة وقربها. فقد وجد لويد وميتي وسثار (Lloyd et al., 2005)، اعتمادا على مسح ريفي أُجري في 1997 ، أن وجود مدرسة حكومية للبنات في القرية يرفع احتمال التحاق الفتاة رفعا واضحا، وأن جودة هذه المدرسة تؤثر أيضا، في حين لم يتأثر التحاق الأولاد بتوافر المدرسة. ووجدوا كذلك أن إضافة مدارس خاصة يعيد توزيع الملتحقين أكثر مما يزيد عددهم. وانتهى هزاريكا (Hazarika, 2001) إلى نتيجة قريبة: من بين مقاييس الكلفة التي اختبرها، كانت المسافة إلى المدرسة الابتدائية هي وحدها المؤثرة تأثيرا دالًّا في التحاق البنات بها، أما الأولاد فكانت المسافة إلى المدرسة المتوسطة هي المؤثرة.

وأضاف جاكوبي ومنصوري (Jacoby & Mansuri, 2011) بعدًا مهمًّا لهذه النتيجة. فقد وجدا أن التحاق البنات بالمدرسة الابتدائية ينخفض انخفاضا كبيرا حين تقع المدرسة في «حي» أو «تجمع سكني» آخر، بصرف النظر عن المسافة الفعلية، في حين لا يظهر هذا الأثر عند الأولاد. ويفسر الباحثان ذلك بأن قيود حجب المرأة تطبق بصرامة أكبر خارج حيها. كما وجدا أن البنات من الطبقات الدنيا لا يستفدن إلا إذا كانت المدرسة في حي يوافق طبقتهن. ومعنى هذا أن «المسافة» في الريف الباكستاني ليست مسافة جغرافية فقط، بل حدود اجتماعية يرسمها العرف.

وتؤكد دراسة بيرد ولينden (Burde & Linden, 2013) هذا الاتجاه من بيئة مجاورة ثقافيًّا في شمال غرب أفغانستان، وإن لم تكن من باكستان. ففي تجربة عشوائية، رفعت المدارس القروية الالتحاق بـ 42 نقطة مئوية، وأزالت فجوة بين الجنسين قدرها 21 نقطة، وكان الالتحاق ينخفض بنحو 16 نقطة لكل ميل من المسافة، و19 نقطة عند البنات.

وتمتد مشكلة التوافر إلى ما بعد الابتدائي. فقد بين ستار وزملاؤه (Sathar et al., 2013) أن الفتيات الريفيات يتأخرن كثيرا عن الحضريات في الانتقال إلى المرحلة الثانوية، وأن الفتيات بين 10 و14 سنة يعتمدن اعتمادا شبه كامل على المدارس الحكومية، فلا تمثل المدارس الخاصة بديلًا واقعيًّا في الريف. ويتصل بذلك عامل المعلمات. فالمدارس الحكومية في باكستان أحادية الجنس، ولا يدرس في مدارس البنات إلا النساء، وقد وجد غومان ولويد (Ghuman & Lloyd, 2010) أن غياب المعلمات في مدارس البنات أعلى منه في مدارس الأولاد، فتخسر البنات وقتا تعليميًّا أكثر، وذكرا أن نحو ثلث المجتمعات الريفية كان يفتقر إلى مدرسة ابتدائية حكومية للبنات. وأوضح أندرابي وداس وخواجة (Andrabi et al., 2008) أن المدارس الخاصة منخفضة الرسوم في الريف تقوم على توظيف شابات محليات أكملن التعليم الثانوي، فلا تنشأ إلا في القرى التي توجد فيها هذه الفئة، ونادرا ما تقدم صفوفا ثانوية. وبذلك يتصل توافر تعليم البنات اليوم بتعليم البنات في الجيل السابق.

الأعراف الاجتماعية والشرف والحجب

تتجه الدراسات النوعية إلى تفسير هذه الأنماط بالأعراف. فقد درس بيورل وهاشمي (Purewal & Hashmi, 2015) مواقف الآباء في ريف البنجاب، ووجدا أنهم يوازنون بين «العائد» المتوقع من تعليم البنت و«الاحترام» أو السمعة، أي ما يتصل بالحشمة والخوف على أعراف الجنسين. ويرى الباحثان أن البرامج الدولية التي تفترض أن التعليم تحرر للمرأة تغفل هذا المنطق الثاني. ويكتسب هذا الإطار أهمية خاصة في دراستنا، لأن منطق «الاحترام» قريب من مفاهيم شرعية واجتماعية في آن واحد، كالحياء والستر وصيانة العرض.

وفي خيبر بختونخوا، أجرى جمال (Jamal, 2016) دراسة دلفي ومقابلات مع رجال من البشتون، بينهم شخصيات دينية وسياسية. واتفق المشاركون على معوقات منها الفقر، وأعراف البشتونوالي، والدين، وصعوبة الوصول، ونقص الموارد والمعلمات، والمناهج، واللامبالاة السياسية والفساد. لكن الباحث لاحظ أن الأفكار المستمدة من الدين ومن الثقافة كانت «متناقضة» لا متجانسة. وفي دراسة سابقة (Jamal, 2015) ربط القيود على تعليم المرأة بالبشتونوالي وبـ«تفسيرات دينية جامدة»، ولاحظ أنها أخف في المدن والسهول منها في الريف والمناطق القبلية.

وتؤكد دراسات أحدث هذه الصورة مع اختلاف المناطق. ففي ثَتّا بالسند، وجد كالاني وسيماكو (Kalani & Symaco, 2025) من خلال 34 مقابلة أن العوائق الاقتصادية تتداخل مع «اعتبارات دينية وقبلية» ومع تصورات جندرية للتعليم. وفي منطقة بارخان القبلية في بلوشستان، رصد عارف وآخرون (Arif et al., 2025) ثلاثة عوائق متشابكة: الزواج قبل الخامسة عشرة، والعمل المنزلي، ونقص المعلمات، وبينوا أن عقوبات قواعد الشرف تمنع الأسر من إرسال بناتها إلى مدارس يدرس فيها رجال. وفي مردان، قدّم خان وبياو (Khan & Biao, 2026) صورة مختلفة نسبيًّا، إذ أظهرت مقابلاتهم مع

فتيات وأمهاتهن وجداتهن أن النساء «يتفاوضن» على هامش من الفاعلية داخل قيود الحركة، أحياناً عبر التعليم غير الرسمي. وهذه الصورة تذكّر بأن المرأة الريفية ليست موضوعا سلبيًّا للأعراف فقط.

الاقتصاد والزواج المبكر

يتكرر الفقر في كل الدراسات تقريبا، لكنه لا يعمل وحده. فقد وجد بيزنجو (Bizenjo, 2020) أن الأسر تفضّل إرسال الأولاد إلى المدارس الخاصة منخفضة الرسوم، مما يشير إلى تفضيل الذكور في الإنفاق، مع أن البنات الملتحقات يتفوقن على الأولاد. ووجد سليمي وكوفول (Saleemi & Kofol, 2022) أن مشاركة المرأة في قرارات الأسرة ترفع نصيب البنات من الإنفاق التعليمي بنسبة تصل إلى 60%، وأن الأثر أقوى حين تكون المدرسة قريبة. وتشير هذه النتيجة إلى أن العامل الاقتصادي يتشابك مع موقع المرأة في الأسرة ومع المسافة.

أما الزواج المبكر فيظهر في الدراسات النوعية بوصفه سببا للانقطاع ونتيجة له في آن. فقد ربطه عارف وآخرون بانقطاع البنات في بلوشستان، وذكره سومرو وآخرون (Soomro et al., 2026) ضمن عوامل «الجذب» المنزلية في شمال السند إلى جانب الفقر والمسافة والأمان والرعاية والكوارث. ووثّقت هيومن رايتس ووتش (Human Rights Watch, 2018) من خلال 209 مقابلات في الأقاليم الأربعة عوائق داخل النظام التعليمي، كقلة المدارس الحكومية للبنات والتكاليف والعقاب البدني وضعف الجودة، وعوائق خارجه، كعمل الأطفال وزواجهم والتحرش وانعدام الأمن.

الأمن والصراع والكوارث

في مناطق الصراع، أضاف العنف المسلح عائقًا مباشرا. فقد وثّقت دراسة خطّك (Khattak, 2018) في سوات كيف استهدفت الجماعات المسلحة مؤسسات تعليم المرأة بين 2006 و2011، ثم كيف زادت العمليات العسكرية والنزوح من صعوبة الوصول. ووجد خان وآخرون (Khan et al., 2023) في المناطق القبلية المدمجة أن أعراف البشتونوالي و«التصورات الدينية الخاطئة» كانت قائمة قبل الصراع، وأن العنف المسلح زادها حدّة. وتجمع ورقة أزهر (Azhar, 2012) أرقاما عن تدمير المدارس في خيبر بختونخوا والمناطق القبلية، لكنها مأخوذة من تقارير صحفية، ولذلك لا تعتمد عليها الدراسة في التقدير الكمي. ثم جاءت فيضانات 2022، كما سبق، لتجعل عودة البنات إلى المدرسة أصعب في تقدير ثلث الآباء.

الدين والعلماء ومدارس البنات الدينية

هذا المحور هو الأقرب إلى سؤال الدراسة، والأدلة فيه متنوعة. فمن جهة، تذكر دراسات عدة «الدين» عائقًا مستقلًّا (Jamal, 2016; Kalani & Symaco, 2025). ومن جهة أخرى، تحدد دراسات أخرى العائق بدقة أكبر في «التفسير الثقافي للدين». فقد وجد جان وآخرون (Jan et al., 2018) في منطقة ملاكند، في عينة من 384 مشاركًا، أن «التفسير الثقافي للدين» من العوامل المرتبطة بضعف تعليم المرأة العالي، إلى جانب تفضيل الذكور والزواج المبكر والحجب ورفض التعليم المختلط. وانتهى مرسلين وتيمور (Mursaleen & Taimur, 2023) من مقابلات مع خبراء إلى أن «تفسيرا متقادما للدين» منسجما مع التصورات المحلية هو مصدر البنى الجندرية المتحيزة، ودعوا إلى تعليم شامل للجنسين «مقبول دينيًّا».

وفي اتجاه ثالث، تظهر بعض البيانات أن الأسر نفسها تميز بين الحجاب والتعليم. ففي دراسة لخان وخان (Khan & Khan, 2026) في خيبر بختونخوا، قال 90 % من المشاركين إن الحجاب يجب أن يلتزم به، لكن ما بين 60% و74% لم يروا أنه يمنع تعليم البنات. وذكر 70% وجود زواج مبكر في أسرهم، ورأى 88 % أنه يقيد التعليم. والدراسة منشورة في دورية محدودة الانتشار، ولذلك تُستعمل هنا للتمثيل لا للتعميم. وفي دراسة على أسر من 360 والدًا، وجد حسن وآخرون (Tul Hasan et al., 2025) أن الأمان وشرف الأسرة والكلفة كانت الأسباب الأكثر ذكرا، وأن الاعتبارات الدينية ذُكرت لكنها لم تكن دالة إحصائيًّا.

أما العلماء أنفسهم فليسوا كتلة واحدة. فقد قابل علي وآخرون (Ali et al., 2017) خمسة وعشرين عالمًا من الديوبندية، عشرة من ريف مردان وعشرة من مدينة بيشاور وخمس عالمات. ووجدوا أن أكثر علماء الريف عارضوا تمكين المرأة أو قبلوا تعليمها بشرط المؤسسات المنفصلة، في حين أيد علماء المدينة كلهم تقريبا حق المرأة المتساوي في التعليم. والعينة صغيرة ومحلية، لكن النتيجة تكشف أن الخلاف داخل المؤسسة الدينية يتبع خطوط الريف والمدينة بقدر ما يتبع خطوط المذهب.

وتقدّم أعمال مسعودة بانو (Bano, 2010, 2017, 2019) صورة مكملة. فقد بينت أن مدارس البنات الدينية في باكستان تكاثرت منذ السبعينيات استجابة لطلب أسر متوسطة الدخل، وكثير من الطالبات فيها في السادسة عشرة فما فوق وقد أنهين تعليما نظاميًّا، وأن الأسر تبحث فيها عن أساس ديني في مواجهة التغير الثقافي وعن بديل لعجز الدولة عن تلبية طموحات النساء (.Bano, 2010) ووجدت في دراسة لاحقة أن الالتزام الديني القوي لدى الطالبات يتعايش مع درجات مختلفة من الرغبة في العمل المهني، وأن هذه الرغبة تتبع العوامل الاقتصادية والثقافية لا الدين نفسه (.Bano, 2019) ووجدت بانو وفيرا (Bano & Ferra, 2018) أن أثر المدرسة الدينية في تدين الطالبات يختفي حين يضبط مستوى تعليم الوالدين، خصوصا الأم. وفي ريف خيبر بختونخوا، رصد ظفر (Zafar, 2021) انتشار «المدارس المنزلية» التي تخدم فتيات لا يسمح لهن بالذهاب إلى المدرسة، ويربط الآباء هذا التعليم بالحشمة وفرص الزواج الأفضل. ومن الجهة المقابلة، وجد نزار وآخرون (Nazar et al., 2018) أن طلبة المدارس الدينية سجلوا أدنى درجات في مواقف المساواة بين الجنسين مقارنة بطلبة النظامين الآخرين، ووصف كُل (Kull, 2012) التعليم الإسلامي في باكستان بأنه منفصل بين الجنسين ويعيد إنتاج الأعراف الأبوية إلى حد كبير. فالمدرسة الدينية توسع الوصول إلى التعليم من جهة، لكنها لا تحمل بالضرورة تصورا متساويا لأدوار الجنسين.

السياسات والتدخلات: المنح النقدية وغيرها

أقوى الأدلة على أثر السياسات في باكستان تخص برنامج منح البنات في البنجاب. فقد قدّر شودري وبراجولي (Chaudhury & Parajuli, 2010) أن البرنامج رفع التحاق البنات في الصفوف 6–8 بنحو 6 طالبات لكل مدرسة، أي بنحو 9%. ووجد علم وبايز وديل كاربيو (Alam et al., 2011) أن الأثر استمر بعد خمس سنوات، مع مؤشرات على تأخر الزواج وقلة المواليد قبل سن التاسعة عشرة. ووجد مسدّق وسعيد (Musaddiq & Said, 2023) أن كل سنة إضافية من التعرض للبرنامج ترفع احتمال إتمام الثانوية بـ 1.9% وتخفض احتمال الزواج المبكر بـ 3.5%، مع آثار إيجابية في صحة أطفال هؤلاء النساء لاحقا. ولاحظ تشابرا وآخرون (Chhabra et al., 2019) أن الأثر بقي مستقرًّا مع أن القيمة الحقيقية للمنحة انخفضت بأكثر من 60%، واقترحوا أن البرنامج عمل من خلال تغيير الأعراف أو إبراز قيمة تعليم البنت، لا من خلال الدخل وحده.

لكن الصورة في خيبر بختونخوا أقل وضوحا. فقد وجد أحمد وزيشان (Ahmed & Zeshan, 2014) ارتباطًا إيجابيًّا بين المنحة وتعليم البنات، وقدّروا أن 35% من البنات كن سينقطعن لولاها، ووجدوا أن كل سنة إضافية من تعليم الأم ترفع احتمال تعليم البنت بـ 3.3%. أما زاهد (Zahid, 2020) فلم يجد أثرا ملحوظًا للمنحة في الالتحاق، ورأى أن الثقافة لا المال هي القيد الحاسم. ووجد تجمل وزميلاه (Tajammal et al., 2023) في البنجاب أثرا قصير المدى لا يمتد إلى الانتقال إلى الثانوية. وعلى مستوى أوسع، صنّفت المراجعة المنهجية لبساكي وزملائها (Psaki et al., 2022) التدخلات التي تعالج الرسوم ونقص الغذاء وضعف الدعم الأكاديمي بأنها «فعالة»، والتدخلات المتصلة بتوفير المدارس والمواد والمرافق الصحية بأنها «واعدة»، ولاحظت قلة التقييمات المتعلقة بالزواج المبكر والعنف المدرسي القائم على النوع الاجتماعي.

تقويم الأدبيات وحدودها

تكشف هذه المراجعة عن ثلاث سمات. أولاها أن الأدلة السببية الأقوى تتعلق بالمسافة والتوافر والمنح، لكن أهمها في باب المسافة (Lloyd et al., 2005; Ghuman & Lloyd, 2010) يعتمد على بيانات من 1997 إلى 2004، فهي قديمة نسبيًّا. والثانية أن الأدلة على دور الأعراف والدين نوعية في معظمها، وكثير من الدراسات الحديثة يعتمد على عينات صغيرة جدًّا، كعشر فتيات فقط في دراسة سومرو وآخرين. والثالثة أن الدراسات تختلف في تصنيف الدين: بعضها يعدّه عائقًا مستقلًّا، وبعضها يرى العائق في التفسير الثقافي له، وبعضها يجد أن الأسر تفصل بين الحجاب والتعليم. فالسؤال عن دور الدين لم يُحسم تجريبيًّا، وما ينقص الأدبيات معيار يفرق بين الدين والعرف المتلبس به، وهو ما يحاول الإطار النظري الآتي تقديمه.

الإطار النظري: مقاصد الشريعة وضابط العرف

يقوم الإطار النظري على ثلاثة عناصر: أدلة النصوص على مشروعية تعلّم المرأة، ونظرية الضروريات الخمس بوصفها معيارا لتقويم أثر الحرمان من التعليم، وضوابط العرف وتغير الفتوى بوصفها أداة للتمييز بين ما يُحترم من الموروث وما يجب تغييره.

الأدلة النصية على تعلّم المرأة

تبدأ الأدلة من أول ما نزل من القرآن، وهو أمر بالقراءة وتنويه بالقلم:

﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ (1) خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ (2) ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ (3) ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ (4) عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ (5)﴾ [العلق: 1–5]

ويقرر القرآن التفاضل بالعلم في قوله: ﴿قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الزمر: 9]، ويأمر النبي ﷺ بطلب الزيادة منه: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمٗا﴾ [طه: 114]، ويعد برفع ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖ﴾ [المجادلة: 11]. وهذه الآيات تخاطب الإنسان أو المؤمنين عموما، ودخول المرأة فيها قائم على عموم الخطاب، لا على نص خاص بها. ومن الدقة أن يقال ذلك صراحة، لأن قوة الاستدلال هنا في العموم لا في التخصيص.

وتأتي آيات أخرى لتقرر مساواة المرأة والرجل في الأهلية الدينية والأخلاقية. فآية الأحزاب تعدّد الصفات متقابلة: ﴿إِنَّ ٱلۡمُسۡلِمِينَ وَٱلۡمُسۡلِمَٰتِ وَٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡقَٰنِتِينَ وَٱلۡقَٰنِتَٰتِ...﴾ [الأحزاب: 35]، وآية النحل تقرر الجزاء على العمل الصالح ﴿مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ﴾ [النحل: 97]، وتتكرر العبارة نفسها في سورتي النساء (124) وغافر (40). وأوضح من ذلك في موضوعنا قوله تعالى:

﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ﴾ [التوبة: 71]

فالآية تجعل المؤمنات شريكات في الولاية المتبادلة وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذه وظيفة لا تقوم إلا على علم بالمعروف والمنكر. ومن ثم فإن تعليم المرأة شرط لأداء دور أثبته لها القرآن.

ومن السنة نصوص تتصل بالموضوع، أقواها ثبوتا ما في الصحيحين. أولها حديث الشفاء بنت عبد الله أن النبي ﷺ دخل عليها وهي عند حفصة فقال: «ألا تُعلّمين هذه رقيةَ النَّملة كما علَّمتيها الكتابةَ» (أبو داود، رقم 3887). وقد سكت عنه أبو داود، وصححه الألباني في صحيح أبي داوَد (3887)، وقال النووي في المجموع (65/9) إن إسناده صحيح. لكن شعيب الأرنؤوط ذكر في تخريجه لسنن أبي داود أن رجاله ثقات، وأنه اختلف في وصله وإرساله، ورجح الإرسال (الدرر السنية، د.ت.). فالحديث مختلف في اتصاله، ولذلك لا تقوم الحجة عليه وحده، بل يذ كر شاهدا مع أحاديث الصحيحين الآتية. وقيمته في موضوعنا أنه يصف امرأة تعلّم امرأة أخرى الكتابة، أي مهارة دنيوية، بإقرار النبي ﷺ.

وثانيها حديث أبي سعيد الخدري في صحيح البخاري (رقم 101) تحت باب «هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم»، وفيه أن النساء قلن للنبي ﷺ : «غَلَبَنا عليك الرِّجالُ، فاجعَلْ لَنا يومًا من نَفسكَ»، فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن. والحديث يدل على أن النساء طلبن حقهن في التعليم بصورة منظمة، وأن النبي ﷺ استجاب بتخصيص مجلس لهن.

ويستدل به عادة من جهتين: على حق المرأة المؤسسي في التعليم، وعلى مشروعية تخصيص تعليم منفصل لها. وسيأتي أن هذه الدلالة المزدوجة مفيدة في فهم الخلاف الباكستاني.

وثالثها حديث «ثلاثة لهم أجران» في صحيح البخاري (رقم 97)، وفيه: «رَجُلٌ كانَت عندَه أَمَةٌ فأدَّبَها فأحسَنَ تأديبَها، وعلَّمها فأحسنَ تعليمها»، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران. واللافت أن البخاري ترجم له بباب «تعليم الرجل أمته وأهله»، فزاد «وأهله» على ما في لفظ الحديث. وهذا فهم من البخاري بأن الحث على تعليم الأمة يشمل تعليم أهل البيت من باب أولى.

ورابعها قول عائشة رضي الله عنها في صحيح مسلم (كتاب الحيض، رقم 332): «نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ لَمْ يَكُنِ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ»، وأورده البخاري تعليقًا في باب الحياء في العلم. وفي هذا القول جمع بين قيمتين يظن أحيانا أنهما متعارضتان: الحياء وطلب العلم. فالحياء عند عائشة لا يصلح سببا لترك التفقه.

أما حديث «طلب العلم فريضة على كل مسلم» (ابن ماجه، رقم 224)، وهو أشهر ما يستشهد به في هذا الباب، فقد ضعفه كثير من المتقدمين. فنقل الخلّال في المنتخب من العلل عن الإمام أحمد قوله: «لا يثبت عندنا فيه شيء»، وقال ابن حبان في المجروحين (152/1): «ليس بصحيح»، وحكم البزار بأنه غير صحيح وإن روي من غير وجه، وقال العقيلي إن الرواية في هذا الباب فيها لين (الدرر السنية، د.ت.). وإسناد ابن ماجه نفسه ضعيف جدًّا بحسب حكم طبعة دار السلام (Sunnah.com, n.d.). ثم قواه بعض المتأخرين بكثرة طرقه، كالألباني في صحيح ابن ماجه (184) وصحيح الجامع (3913) (الدرر السنية، د.ت.). ولذلك لا تبني الدراسة عليه شيئا، وتذكره لشهرته فقط، وتعتمد على نصوص الصحيحين. أما زيادة «ومسلمة» الشائعة على الألسنة فقد نص الألباني على أنها لا أصل لها (هداية الرواة، رقم 214 ، عن الدرر السنية، د.ت.)، فلا تنسب إلى الحديث، ولا حاجة إليها، لأن لفظ «مسلم» في خطاب الشرع يشمل المسلمة.

وتدعم هذه النصوص صورة تاريخية لمشاركة النساء في رواية الحديث وتعليمه. فقد قدّم الندوي (Nadwi, 2007) في كتابه الإنجليزي «المحدّثات»، وهو مقدمة لمعجمه العربي «الوفاء بأسماء النساء»، صورة عن عالمات اعتمد في رصدهن على سجلات المجالس والإجازات التي منحتها نساء لرجال. وتذكر بانو (Bano, 2017) أن هذه المشاركة كانت متقطعة وتوقفت تقريبا في القرن السادس عشر، ثم عاد تعليم النساء النظامي للنصوص الشرعية منذ سبعينيات القرن العشرين. ويعني ذلك أن الموروث الذي يحجب البنت عن التعلم في بعض مناطق باكستان ليس نمطًا إسلاميًّا مبكرا، بل هو في جزء منه تاريخي ومحلي.

الضروريات الخمس عند الغزالي والشاطبي

قرر الغزالي في المستصفى أن «مقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة» (الغزالي، 1993، ص. 174). وبنى الشاطبي على ذلك تقسيمه المقاصد إلى ضروريات وحاجيات وتحسينيات، فقال: «فأما الضرورية، فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا» (الشاطبي، 1997، 17/2)، ثم قال: «ومجموع الضروريات خمسة، وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل، وقد قالوا: إنها مراعاة في كل ملة» (الشاطبي، 1997، 20/2).

ويلاحظ أن ترتيب الشاطبي في هذا الموضع يختلف عن ترتيب الغزالي، إذ يؤخر العقل إلى آخر القائمة. ولا تبني الدراسة على ترتيب الضروريات الخمس فيما بينها حكما، فلا يؤثر هذا الفرق في تحليلها. أما الحاجيات فهي ما يُحتاج إليه لرفع الحرج والمشقة، وأما التحسينيات فهي ما يتصل بمحاسن العادات ومكارم الأخلاق.

وتفيد هذه المراتب في موضوعنا من جهتين. الأولى أنها تسمح بتحديد مستوى التعليم المطلوب: فالحد الأدنى من التعليم الذي تقوم به العبادة ويدرك به الإنسان ما ينفعه ويضره يقع في رتبة الضروري، وما زاد عليه مما يرفع الحرج عن الأسرة ويمكّن المرأة من الكسب والرعاية الصحية يقع في رتبة الحاجي، وما فوق ذلك قد يدخل في التحسيني بحسب الظروف. والثانية أنها تقدم قاعدة للترجيح: فإذا تعارض حفظ ضروري مع مصلحة حاجية أو تحسينية، قُدّم الضروري. ولهذا لا يصح أن يضحى بتعليم الفتاة الأساسي لأجل اعتبار عرفي يقع في رتبة أدنى.

وقد وسع بعض المعاصرين قائمة المقاصد وأعادوا قراءتها، كما في قراءة جاسر عودة النظامية التي تنتقد تركيز التراث على الفرد والعقوبات (Auda, 2008.). ولا تعتمد الدراسة على هذه التوسعات، لأن الضروريات الخمس في صيغتها الكلاسيكية كافية لما تريد بيانه، ولأن الاحتجاج بها أقرب إلى لغة العلماء الذين تخاطبهم الدراسة.

تطبيق الضروريات الخمس على تعليم الفتاة

حفظ الدين. لا تستطيع المرأة أن تؤدي عباداتها على وجهها، ولا أن تعلّم أطفالها أصول دينهم، دون قدر من المعرفة. وحديث عائشة في نساء الأنصار يتعلق أصلًا بسؤال في أحكام الطهارة، أي بمعرفة تتوقف عليها صحة العبادة. ثم إن آية التوبة تجعل المرأة شريكة في الأمر بالمعروف، وهذا يتطلب علما. فحرمان الفتاة من التعليم يمس حفظ الدين مباشرة، لا حفظ الدنيا وحدها.

حفظ العقل. يفهم حفظ العقل في الكتابات الكلاسيكية غالبا من جهة العدم، أي منع ما يفسده كالمسكرات. لكن له جهة وجود أيضا، هي تنميته بما يقويه ويمكّنه من الإدراك والتمييز. والتعليم هو الوسيلة الأوضح لهذه الجهة الوجودية. ومن هنا كان حديث الشفاء، على ما فيه من خلاف في اتصاله، شاهدًا مناسبا، لأن الكتابة أداة لتوسيع العقل لا للعبادة وحدها.

حفظ النفس. يتصل التعليم بحفظ النفس عبر الصحة. فقد وجد مسدّق وسعيد (Musaddiq & Said, 2023) أن النساء اللواتي استفدن من منح التعليم أخرن الحمل الأول واستعملن الرعاية قبل الولادة أكثر، وكان أطفالهن أقل عرضة لنقص الوزن والتقزم. فتعليم البنت يحفظ نفسها ونفوس أبنائها في المستقبل.

حفظ النسل. يُحتج أحيانًا بحفظ النسل لتبرير الزواج المبكر وترك المدرسة. لكن الأدلة التجريبية تشير إلى أن تأخير الزواج المرتبط بالتعليم يحسن صحة الأم والطفل (Musaddiq & Said, 2023; Alam et al., 2011.). وحفظ النسل في المقاصد لا يعني مجرد كثرته، بل صلاحه ورعايته، والأم المتعلمة أقدر على ذلك. وتؤكد بانو وفيرا (Bano & Ferra, 2018) وأحمد وزيشان (Ahmed & Zeshan, 2014) أن تعليم الأم من أقوى العوامل المؤثرة في تعليم الأبناء، فهو حفظ للنسل في بعده التربوي.

حفظ المال. يتصل التعليم بقدرة المرأة على إدارة مال الأسرة، وعلى الكسب عند الحاجة، وعلى المشاركة في قراراتها. وقد وجد سليمي وكوفول (Saleemi & Kofol, 2022) أن مشاركة المرأة في قرارات الأسرة ترفع الإنفاق على تعليم البنات، فالمعرفة تحسن تدبير المال وتوزيعه.

العرف: «العادة محكمة» وحدودها

قاعدة «العادة محكمة» من القواعد الكلية الكبرى في الفقه، وقد أوردها السيوطي بعنوان «القاعدة السادسة: العادة محكمة» (السيوطي، 1983، ص. 89). ومعنى «محكّمة» كما شرحه علي حيدر في درر الحكام أي «هي المرجع عند النزاع» (حيدر، د.ت.، 1/44–45). فالعرف في الفقه ليس أمرا مرفوضا، بل هو مصدر معتبر لتفسير التصرفات وتحديد ما لم يحدده النص.

لكن الفقهاء وضعوا لهذا الاعتبار حدودا واضحة. فالعرف يعمل به «إذا لم يرد نص في ذلك الحكم المراد إثباته»، لأنه «ليس للعباد حق تغيير النصوص، والنص أقوى من العرف»، ولأن «العرف قد يكون مستندا على باطل» (حيدر، د.ت.، 44/1–45، نقلًا عن دار الإفتاء المصرية، د.ت.). ومن هنا جاء التفريق المعروف بين العرف الصحيح، وهو ما لا يخالف نصًّا ولا يُحل حراما ولا يبطل واجبا، والعرف الفاسد، وهو ما خالف ذلك. ويضيف السيوطي شرطًا آخر، هو الاطراد: «تعتبر العادة إذا اطردت فإن اضطربت فلا» (السيوطي، 1983، ص. 89–90).

وبتطبيق هذه الحدود على موضوعنا، يمكن التمييز بين صنفين من الأعراف المتصلة بتعليم البنت. صنف يتعلق بصورة التعليم، كتفضيل المدارس المنفصلة والمعلمات والقرب من البيت. وهذا عرف لا يخالف نصًّا، بل له أصل في حديث تخصيص يوم للنساء، فهو عرف صحيح يراعى. وصنف يمنع التعليم نفسه أو يقطعه في سن مبكرة، أو يجعل تعلّم البنت عيبا. وهذا عرف يبطل ما دلّت عليه النصوص ويمس مقصدا ضروريًّا، فهو في هذا الميزان عرف فاسد لا يُحتج به.

تغير الفتوى وثبات المقاصد

عقد ابن القيم في إعلام الموقعين فصلًا بعنوان «فصل في تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد»، وبين فيه الأساس الذي يقوم عليه هذا الأصل، فقال: «فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها» (ابن القيم، 1423هـ، 337/4). ومقتضى ذلك أن الفتوى التي تفضي إلى تفويت مصلحة ضرورية لا تصح نسبتها إلى الشريعة لمجرد أنها منقولة. ويقيد بعض المعاصرين هذا الأصل بأن التغير يقع في الفتوى المبنية على العرف والمصلحة، لا في الحكم الثابت بدليله، وهو قيد مفيد لهذه الدراسة.

ويستفاد من هذا الأصل التمييز بين الغاية والوسيلة. فالغاية، وهي تعليم الفتاة بقدر ما يحفظ دينها وعقلها ونفسها ونسلها ومالها، ثابتة. أما الوسائل، أي شكل المدرسة ومكانها وجنس المعلم ووسيلة النقل وتوقيت الدراسة، فمتغيرة بحسب الزمان والمكان والعرف. ولا يجوز أن يتحول الخلاف في الوسيلة إلى إسقاط للغاية. فمن رأى أن التعليم المختلط لا يناسب بيئة معينة، فواجبه في ميزان المقاصد أن يطلب البديل المناسب، لا أن يمنع التعليم كله.

خلاصة الإطار وجدول المقاصد

يجمع الجدول الآتي عناصر الإطار، فيربط كل مقصد بمقتضاه التعليمي وبالمعوق الذي يعالجه.

جدول 1 : الإطار المقاصدي لتحليل معوقات تعليم الفتيات (من إعداد الباحثين)

المقصد	المقتضى التعليمي	المعوق الذي يعالجه
حفظ الدين	تعليم الفتاة ما تصح به عبادتها وما تعلّم به أبناءها، وتمكينها من الأمر بالمعروف (التوبة: 71)	العرف الذي يرى تعليم البنت منافيا للتدين أو للحياء؛ حصر تعليمها في الحد الأدنى
حفظ العقل	تنمية القدرة على القراءة والكتابة والتفكير (آيات العلق، وحديث الشفاء شاهدا)	الانقطاع بعد الابتدائي؛ ضعف التعلم؛ غياب المعلمات
حفظ النفس	حماية صحة الفتاة وأطفالها في المستقبل، وتأمين طريقها إلى المدرسة	انعدام الأمن؛ أثر الكوارث؛ المسافة غير الآمنة

المقصد	المقتضى التعليمي	المعوق الذي يعالجه
حفظ النسل	تأخير الزواج إلى سن الأهلية، وإعداد أم قادرة على التربية	الزواج المبكر؛ ترك المدرسة عند البلوغ
حفظ المال	تمكين المرأة من تدبير مال الأسرة والكسب عند الحاجة	الفقر؛ تفضيل الأولاد في الإنفاق؛ عمل البنات في البيت

فكل مقصد يتصل بتعليم الفتاة من جهة وبمعوق محدد من جهة أخرى. لكن الإطار لا يعمل إلا إذا وضع أمام الأدلة التجريبية، وهو ما تقوم به الأقسام التالية.

منهجية الدراسة

تصميم الدراسة

تعتمد الدراسة تصميما مفاهيميًّا تحليليًّا يقوم على الأدلة النوعية الثانوية، ولا تتضمن جمع بيانات ميدانية. ويجمع التصميم بين ثلاثة مكونات. الأول تحليل الوثائق والمحتوى للإحصاءات الرسمية والتقارير الحكومية والدولية، بهدف رسم صورة الواقع وبيان اختلاف المصادر . والثاني تركيب تفسيري هادف لعدد مختار من الدراسات التجريبية المحكّمة، كمية ونوعية، عن معوقات تعليم الفتيات في باكستان وفي بيئة مجاورة واحدة. والثالث تحليل النصوص الشرعية الأولية، أي آيات القرآن والأحاديث، وكتب الأصول والقواعد الفقهية، لبناء الإطار المعيا ري الذي تُقرأ به النتائج.

مصادر البيانات وإجراءات البحث

أُجري البحث عن الدراسات في نوفمبر 2026 عبر محرك البحث الأكاديمي «Consensus» ومواقع الناشرين، باستعمال مصطلحات تجمع بين تعليم الفتيات وباكستان والريف والمسافة والأعراف والدين والمنح النقدية والمدارس الدينية. واستخرجت الإحصاءات من الجداول الرسمية لمكتب الإحصاء الباكستاني حين أمكن الوصول إليها، ومن التغطية الصحفية الموثوقة للتقارير الرسمية حين تعذّر ذلك، مع الإشارة إلى هذا في المتن. واستخرجت النصوص القرآنية بالرسم العثماني، وأُخذت ألفاظ أحاديث الصحيحين وسنن ابن ماجه من موقع sunnah.com ، وأحكام المحدّثين عليها من الموسوعة الحديثية في موقع الدرر السنية، وقوبلت نصوص الغزالي والشاطبي وابن القيم والسيوطي على طبعات محددة في المكتبة الشاملة الموافقة لترقيم المطبوع.

معايير الاختيار

اختيرت الدراسات وفق المعايير الآتية: أن تتناول تعليم الفتيات في باكستان، أو في بيئة مجاورة ثقافيًّا إذا قدمت دليلًا سببيًّا قويًّا؛ وأن تكون منشورة في دورية محكّمة أو صادرة عن مؤسسة بحثية معروفة كالبنك الدولي؛ وأن تقدم نتيجة تجريبية واضحة عن معوق محدد أو عن أثر تدخل محدد. وقُدّمت الدراسات المنشورة في دوريات ذات انتشار واسع على غيرها. واستعملت الدراسات المنشورة في دوريات محدودة الانتشار أو ذات العينات الصغيرة للتمثيل على أصوات المشاركين، لا لبناء أحكام عامة. ويعرض الجدول 2 أهم الدراسات التجريبية المعتمدة.

جدول 2 : أهم الدراسات التجريبية المعتمدة في الدراسة (من إعداد الباحثَين)

الدراسة	المكان	المنهج	النتيجة الرئيسة
Lloyd et al. (2005)	ريف باكستان	مسح ريفي 1997، تحليل كمي	وجود مدرسة حكومية للبنات في القرية يرفع التحاق البنات، ولا يتأثر الأولاد
Jacoby & Mansuri (2011)	ريف باكستان	تحليل كمي	التحاق البنات ينخفض إذا كانت المدرسة في حي آخر بصرف النظر عن المسافة
Ghuman & Lloyd (2010)	12 قرية في البنجاب وخيبر بختونخوا	بيانات 1997 و2004	غياب المعلمات أعلى في مدارس البنات؛ ثلث المجتمعات بلا مدرسة حكومية للبنات
Andrabi et al. (2008)	ريف باكستان	تحليل كمي	المدارس الخاصة تعتمد على شابات محليات متعلمات ونادرا ما تقدم الثانوي
Sathar et al. (2013)	باكستان	بيانات مسوح 2001–2011	الفتيات الريفيات يتأخرن في الانتقال إلى الثانوي، والتوافر هو العامل الأهم
Burde & Linden (2013)	شمال غرب أفغانستان	تجربة عشوائية	المدارس القروية رفعت الالتحاق 42 نقطة وأزالت الفجوة بين الجنسين
Purewal & Hashmi (2015)	ريف البنجاب	عمل ميداني نوعي 2011	الآباء يوازنون بين «العائد» و«الاحترام»
Jamal (2016)	خيبر بختونخوا	دلفي ومقابلات مع رجال بشتون	الفقر والبشتونوالي والدين والوصول؛ أفكار الدين والثقافة متناقضة
Ali et al. (2017)	مردان وبيشاور	مقابلات مع 25 عالمًا وعالمة	علماء الريف أكثر تحفظًا من علماء المدينة
Arif et al. (2025)	بارخان، بلوشستان	مقابلات مع 36 مشاركًا	الزواج قبل 15، العمل المنزلي، نقص المعلمات

الدراسة	المكان	المنهج	النتيجة الرئيسة
Chaudhury & Parajuli (2010)	البنجاب	فروق مزدوجة وانقطاع الجدار	المنحة رفعت التحاق البنات في الصفوف 6–8 بنحو 9%
Musaddiq & Said (2023)	البنجاب	تحليل أثر التعرض للمنحة	زيادة إتمام الثانوي وتراجع الزواج المبكر وتحسن صحة الأطفال
Zahid (2020)	خيبر بختونخوا	دراسة حالة	لا أثر ملحوظًا للمنحة؛ الثقافة هي القيد

إجراءات التحليل

حللت الدراسات تحليلًا موضوعيًّا، فصنّفت نتائجها في محاور (التوافر، الأعراف، الاقتصاد والزواج، الأمن، الدين، السياسات)، ثم قورنت النتائج داخل كل محور لتحديد مواضع الاتفاق والخلاف ودرجة قوة الدليل. وبعد ذلك قُرئت هذه المحاور في ضوء الإطار المقاصدي، فسئل عن كل معوق: هل له أصل في نص شرعي؟ وهل هو عرف يتعلق بالوسيلة أم بالغاية؟ وأي مقصد من المقاصد الخمسة يمسه؟ ومن هذه القراءة نشأ التصنيف المقترح في النتائج.

حدود المنهجية

لهذه المنهجية حدود ينبغي التصريح بها. فالدراسة لا تتضمن عملًا ميدانيًّا، ولذلك لا تقدم بيانات جديدة عن مواقف الآباء أو الأئمة في الريف. والتركيب الذي تقدمه تفسيري هادف، لا مراجعة منهجية شاملة، فلم تُتبع فيه بروتوكولات المراجعة المنهجية في البحث والفرز، وقد يكون فاتها بعض الدراسات ذات الصلة. ويعتمد جزء من الإحصاءات على التغطية الصحفية للتقارير الرسمية لا على التقارير نفسها، وما بقي من البيانات محتاجا إلى تحقق معلّم في المتن. كما أن أحكام المحدّثين نُقلت من الموسوعة الحديثية في الدرر السنية، لا من كتب التخريج المطبوعة مباشرة. وتجعل هذه الحدود نتائج الدراسة مقترحات تفسيرية قابلة للاختبار الميداني، لا أحكاما نهائية.

النتائج

تعرض النتائج خمس خلاصات تحليلية، وهي قراءة للأدلة المتاحة في ضوء الإطار النظري، لا نتائج ميدانية جديدة. وقد أجاب القسم الثاني عن السؤال الأول، وتجيب الخلاصتان 8.1 و8.2 عن السؤال الثاني، وتجيب الخلاصات 8.1 و8.3 و8.4 عن السؤال الثالث، وتجيب الخلاصة 8.5 عن السؤال الرابع.

المعوقات في معظمها عرفية ومؤسسية لا عقدية

تتفق الأدلة السببية الأقوى على أن العامل الأكثر تأثيرا في التحاق الفتاة الريفية هو وجود مدرسة للبنات قريبة منها، وفيها معلمات حاضرات. ويظهر ذلك في دراسات لويد وزملائه، وجاكوبي ومنصوري، وغومان ولويد، وسثار وزملائه. أما الدين فيذكر في الدراسات النوعية، لكن ذكره يأتي غالبا مقترنا بالأعراف المحلية، أو بصيغة «التفسير الثقافي» أو «التفسير الجامد» أو «المتقادم» للدين (Jan et al., 2018; Mursaleen & Taimur, 2023; Jamal, 2015). وحين سئلت

الأسر مباشرة، كما في دراسة خان وخان (Khan & Khan, 2026) ودراسة حسن وآخرين (Tul Hasan et al., 2025)، ظهر أن أكثرها يفصل بين الالتزام بالحجاب وتعليم البنت، وأن الأمان والشرف والكلفة تُذكر أكثر من الدين.

ولا يعني ذلك أن الدين غائب عن المشكلة. فدراسة جمال (Jamal, 2016) تبين أن أفكارا يحملها الناس على أنها دينية تعمل عائقًا فعليًّا. لكن هذه الأفكار، في ضوء الإطار، أقرب إلى عرف اكتسب صبغة دينية منها إلى حكم شرعي، إذ لم تجد الدراسة في النصوص التي حللتها ما يمنع تعليم الفتاة من حيث المبدأ.

المسافة كلفة اجتماعية يصنعها عرف الحجب

تكشف نتيجة جاكوبي ومنصوري أن ما يمنع البنت ليس عدد الكيلومترات، بل عبور الحد الاجتماعي بين حيها وحي آخر. وتتسق هذه النتيجة مع دراسة هزاريكا التي جعلت المسافة إلى الابتدائي المؤثر الوحيد في التحاق البنات، ومع ما وجده عارف وآخرون من أن الأسر لا ترسل بناتها إلى مدارس يدرس فيها رجال. فالمسافة عند البنت مسافة اجتماعية، تقاس بمدى ابتعادها عن رقابة الأسرة والحي، وبمدى تعرضها لما يُخشى على السمعة.

ولهذه النتيجة أثر في التحليل المقاصدي. فالحرص على صيانة البنت وسمعتها له أصل معتبر في الشريعة، لكن تحويله إلى منع التعليم يجعل الوسيلة تبطل الغاية. وتقريب المدرسة من البنت، وهو ما تدل عليه الأدلة التجريبية (Burde & Linden, 2013)، يحفظ الصيانة والعقل معا.

الخطاب الديني الرسمي منقسم حول الكيفية لا حول المبدأ

تكشف مواقف مجلس الفكر الإسلامي عن طبيعة الخلاف. ففي أكتوبر 2015 طالب المجلس الحكومة بإلغاء نظام التعليم المختلط «في أقصر مدة ممكنة»، ووصفه بأنه «ليس حاجة للمجتمع ولا متوافقًا مع المبادئ الإسلامية»، ودعا في الوقت نفسه إلى إنشاء جامعتين للنساء (Butt, 2015). ولم يرد في التغطية المتاحة موقف من المجلس يعارض تعليم المرأة في ذاته. وفي 2020 وقّع المجلس اتفاقًا مع تحالف باكستان لتعليم الفتيات (PAGE) لتحسين تعليم البنات، ودعا رئيسه الدكتور قبلة إياز إلى تطبيق «مبدأ المساواة في الإسلام في سياق صنع السياسات التعليمية» (Gulf News, 2020).

يدل هذان الموقفان على أن الخلاف الديني الرسمي يدور حول صورة التعليم، أي الاختلاط أو الفصل، لا حول حق البنت فيه. وهذا ينسجم مع حديث تخصيص يوم للنساء، الذي يجمع بين الحق في التعليم ومشروعية تخصيص مجلس منفصل. لكن ينبغي ألّا يبالغ في هذه النتيجة. فالمجلس نفسه أعلن في 2025 أن قانون تحديد سن الزواج بثماني عشرة سنة «غير إسلامي» (Shabbir, 2025)، والزواج المبكر من أقوى أسباب انقطاع البنات كما تبين. ثم إن دراسة علي وآخرين تشير إلى أن علماء الريف أكثر تحفظًا من علماء المدينة. فالانقسام قائم، لكنه أدق مما يوحي به وصف «الدين» عائقًا: هناك اتفاق رسمي على المبدأ، وخلاف حول الكيفية، وخلاف أعمق حول قضايا مجاورة كسن الزواج.

مدارس البنات الدينية توسع الوصول وتطرح أسئلة عن المضمون

تُظهر أعمال بانو ودراسة ظفر أن المؤسسة الدينية ليست مانعا من التعليم فقط، بل يمكن أن تكون طريقًا إليه. فمدارس البنات الدينية تكاثرت منذ السبعينيات، وتخدم أسرا تبحث عن تعليم تراه آمنا ومحترما، و«المدارس المنزلية» في ريف خيبر بختونخوا تصل إلى فتيات لا يسمح لهن بالذهاب إلى المدرسة النظامية. فمنطق «الاحترام» الذي وصفه بيورل وهاشمي قد يعمل لصالح التعليم إذا قُدّم في صورة تطمئن إليها الأسرة.

لكن هذه النتيجة تحمل سؤالًا عن المضمون. فبعض الدراسات تشير إلى أن طلبة المدارس الدينية أقل ميلًا إلى مواقف المساواة بين الجنسين (Nazar et al., 2018)، وأن التعليم الإسلامي في باكستان يعيد إنتاج الأعراف الأبوية إلى حد كبير (Kull, 2012). وتختلف هذه النتائج عن نتيجة بانو وفيرا التي ترجع أثر المدرسة الدينية إلى تعليم الوالدين. ولا تسمح الأدلة

المتاحة بحسم هذا الخلاف، لكنها تكفي لتقرير أن المدرسة الدينية قناة وصول مهمة، وأن مضمونها، لا مجرد وجودها، هو ما يحدد أثرها في حفظ العقل.

تصنيف مقاصدي للمعوقات

تقترح الدراسة، في ضوء ما سبق، تصنيف المعوقات في ثلاث فئات بحسب حكمها والمعالجة التي تقتضيها.

الفئة الأولى: عرف فاسد يزال. وهي الأعراف التي تمنع التعليم نفسه أو تبطل مقصدًا ضروريًّا: كاعتبار تعليم البنت عيبا، أو قطعه عند البلوغ لأجل الزواج المبكر، أو تفضيل الأولاد في الإنفاق إلى حد حرمان البنات من الحد الأدنى من التعليم. فهذه الأعراف تخالف ما دلّت عليه النصوص، وتقوم في جزء منها على تصورات لا أصل لها، فهي في ميزان قاعدة العرف غير معتبرة. وتقتضي معالجتها خطابا شرعيًّا صريحا يفرق بينها وبين الدين، وتشريعات تحمي الحد الأدنى من التعليم وسن الزواج، وحوافز تغير حساب الأسرة كما تدل نتائج المنح.

الفئة الثانية: وسائل تُعدَّل. وهي الأعراف والتفضيلات المتعلقة بصورة التعليم لا بأصله: كتفضيل المدارس المنفصلة، والمعلمات، والقرب من البيت، والنقل الآمن. وهذه أعراف لا تخالف نصًّا، ولها سند في حديث تخصيص يوم للنساء وفي حرص الشريعة على الصيانة. فالمطلوب ليس إزالتها بل الاستجابة لها، بتعديل وسائل تقديم التعليم بحيث تحقق الغاية دون أن تصطدم بها. ويتفق هذا مع أصل ابن القيم في تغير الفتوى بتغير العوائد.

الفئة الثالثة: حاجات تُلبى. وهي معوقات لا ترجع إلى عرف ولا إلى دين، بل إلى عجز في الخدمات أو ظروف قاهرة: غياب المدرسة أصلًا، ونقص المعلمات وغيابهن، والفقر، والصراع المسلح، والفيضانات. وهذه في ميزان المقاصد حاجات يجب على ولي الأمر والمجتمع تلبيتها، لأن حفظ العقل والنفس من الضروريات، ولا يتحقق حفظهما هنا إلا بتوفير هذه الخدمات. وتقتضي معالجتها استثمارا عامًّا في المدارس والمعلمات والحماية من الكوارث.

والمعوق الواحد قد يتوزع على أكثر من فئة. فالمسافة حاجة تُلبى من جهة نقص المدارس، ووسيلة تُعدَّل من جهة عرف الحجب. والزواج المبكر عرف فاسد من جهة قطعه التعليم، لكنه يتصل بالفقر. وفائدة التصنيف أنه يمنع الخلط، فلا يعامل كل تحفظ أسري على أنه تخلف، ولا كل عرف مانع على أنه دين.

المناقشة

الحوار بين النتائج والإطار النظري

يقدم الإطار المقاصدي ما لا تقدمه القوائم التجريبية وحدها، وهو معيار للتمييز. فالأدبيات تذكر المسافة والأعراف والزواج المبكر والدين بين العوامل المؤثرة في التحاق البنت، لكنها لا تقول أيها ينبغي احترامه وأيها ينبغي تغييره. والتمييز بين الغاية الثابتة والوسيلة المتغيرة، وبين العرف الصحيح والفاسد، يقدم جوابا عن هذا السؤال، وإن ظل جوابا نظريًّا حتى يُختبر ميدانيًّا.

وتتقاطع النتائج مع إطار «العائد» و«الاحترام» عند بيورل وهاشمي. فالعائد يقابل في لغة المقاصد مصالح التعليم في الضروريات الخمس، والاحترام يقابل اعتبارات الصيانة والعرف. والإطار المقاصدي لا يطلب من الأسرة أن تتخلى عن «الاحترام» لأجل «العائد»، بل يقر بأن الاحترام قيمة معتبرة لا تصلح سببا لإسقاط مقصد ضروري، بخلاف خطاب بعض البرامج الدولية الذي يفترض أن التعليم تحرر من الأعراف.

وتدل نتائج المنح النقدية على أن العرف يقبل التغير. فثبات أثر المنحة رغم انخفاض قيمتها الحقيقية (Chhabra et al., 2019)، وتراجع الزواج المبكر بين المستفيدات (Musaddiq & Said, 2023; Alam et al., 2011)، يشيران إلى أن السياسة العامة تغير الأعراف لا الميزانيات فقط، وهذا قريب مما قرره ابن القيم من تغير الفتوى بتغير العوائد. لكن

نتيجة زاهد في خيبر بختونخوا تذكّر بأن المال لا يغني عن المدرسة القريبة والمعلمة حيث تكون قيود الحجب صارمة، فالحوافز تعالج العرف الفاسد بقدر ما تكون الوسائل قد عدّلت.

الآراء المخالفة: الاختلاط والمحرم

من الإنصاف أن تُعرض الآراء المحافظة كما يقدمها أصحابها، لا في صورة مبسطة. فالموقف الذي يعارض التعليم المختلط، كموقف مجلس الفكر الإسلامي في 2015 ، لا يعارض تعليم البنت، بل يرى أن الاختلاط يعرض الدين والعرض لمفسدة، ويقترح البديل في مؤسسات منفصلة. وهذا موقف له سند في النصوص التي تحث على الصيانة، وفي حديث تخصيص يوم للنساء. ويقدم بعض الكتاب المعاصرين صيغة توفيقية: التعليم حق، وقد يكون واجبا في بعض التخصصات، مع قيود حين يكون الدين أو العفة في خطر داخل البيئة التعليمية (Mehrabani & Obaid, 2025.) وهذه الصيغة، في ضوء الإطار، تقع في الفئة الثانية: تعديل الوسيلة مع حفظ الغاية.

أما مسألة المحرم، فالنقاش الفقهي فيها يدور في الأصل حول السفر. وتطبيقها على ذهاب البنت اليومي إلى مدرسة في قرية مجاورة امتداد اجتهادي يحتاج إلى بيان وحجة، ولا يصح أن يفترض افتراضا. ومع ذلك لا ينبغي التهوين من القلق الذي يقف وراء هذا الموقف، فالتحرش وانعدام الأمن في الطريق إلى المدرسة من العوائق التي وثقتها هيومن رايتس ووتش (Human Rights Watch, 2018). ولم تراجع الدراسة فتاوى المؤسسات الدينية الباكستانية الكبرى في هذه المسألة، ولذلك لا تحكم فيها، وتكتفي بالقول إن تحويل حكم السفر إلى منع للتنقل اليومي إلى المدرسة يحتاج إلى دليل خاص، وإن البدائل العملية كالمدرسة داخل الحي والنقل الجماعي الآمن تحقق مقصد الصيانة دون إسقاط التعليم.

ويبقى خلاف حقيقي لا يحله الإطار وحده، وهو مسألة سن الزواج. فمجلس الفكر الإسلامي يرى أن تحديد سن أدنى للزواج بقانون مخالف للشريعة (Shabbir, 2025)، في حين رأت المحكمة الشرعية الفيدرالية أن قانون السند الذي حدد هذه السن لا يخالف أحكام الإسلام، وعلّلت ذلك بأنه يمنح البنت وقتا لإكمال تعليمها الأساسي (Tanoli, 2023.) والدراسة لا تدّعي حسم هذا الخلاف الفقهي، لكنها تلاحظ أن تعليل المحكمة قريب من القراءة المقاصدية المقترحة هنا، وأن الأدلة التجريبية على العلاقة بين الزواج المبكر وانقطاع البنات قوية، فالمسألة متصلة بحفظ العقل والنسل، لا بأحكام النكاح وحدها.

الآثار العملية

تترتب على النتائج آثار في ثلاثة مستويات. في مستوى السياسات، تشير الأدلة إلى أن أهم استثمار هو تقريب المدرسة من البنت وتوفير المعلمات المحليات، خصوصا في المرحلة المتوسطة والثانوية حيث يقع الانقطاع الأكبر. وتشير نتائج أندرابي وزملائه إلى أن تعليم البنات اليوم يصنع معلمات الغد، فالاستثمار في الثانوي للبنات استثمار في توافر المدارس مستقبلًا. وتظهر بيانات التقرير الإحصائي الوطني للتعليم غير النظامي 2023–2024، حيث 57% من المتعلمين بنات و82% من المعلمين نساء (Khan, R., 2025)، أن هذه القناة قادرة على الوصول إلى البنات حين تُصمم بما يناسب الأعراف.

وفي مستوى العلماء والأئمة، تشير النتائج إلى أن الخطاب الديني يمكن أن يعمل في اتجاهين. فاتفاق مجلس الفكر الإسلامي مع تحالف تعليم الفتيات، والفرق بين علماء الريف والمدينة، يدلان على أن إشراك العلماء ممكن ومجد. والإطار المقاصدي يقدم لهم لغة مألوفة من تراثهم لا لغة مستوردة: لغة الضروريات والعرف وتغير الفتوى.

وفي مستوى الأسر، تشير النتائج إلى أن تعليم الأم من أقوى محددات تعليم البنت (Ahmed & Zeshan, 2014; Bano & Ferra, 2018)، وأن مشاركة المرأة في قرار الأسرة ترفع الإنفاق على البنات (Saleemi & Kofol, 2022). ولذلك فإن مخاطبة الأمهات والجدات، كما توحي دراسة خان وبياو في مردان، لا تقل أهمية عن مخاطبة الآباء.

حدود الإسهام

لا تدّعي الدراسة أنها أثبتت تجريبيًّا أن الدين ليس عائقًا، فهذا يتطلب بيانات لم تجمعها، ولا أنها قدّمت حكما فقهيًّا نهائيًّا في الاختلاط وسن الزواج. وإسهامها أضيق من ذلك: طريقة لقراءة الأدلة التجريبية المتاحة بمعيار مقاصدي، وتصنيف للمعوقات قابل للاختبار الميداني، وبيان أن الخلاف الديني الرسمي في باكستان يتعلق في معظمه بالكيفية.

الخاتمة والتوصيات

الخاتمة

بدأت الدراسة بسؤال عن طبيعة معوقات تعليم الفتيات في ريف باكستان وموقعها من مقاصد الشريعة. وانتهت إلى أن أكثر هذه المعوقات لا يرجع إلى حكم شرعي، بل إلى نقص المدارس والمعلمات، وإلى أعراف تجعل المسافة والانتقال إلى ما بعد الابتدائي حدًّا اجتماعيًّا تقف عنده البنت. فالبيانات الرسمية تحدد موضع الخلل في تقاطع الريف والأنوثة وما بعد الابتدائي، والأدلة التجريبية الأقوى تتعلق بقرب المدرسة ووجود المعلمة والمنح النقدية، والدين يحضر في الأدبيات غالبا في صورة تفسير عرفي له. ومن هنا اقترحت الدراسة تصنيف المعوقات إلى عرف فاسد يزال، ووسائل تُعدَّل، وحاجات تُلبى.

لكن الدراسة تترك سؤالًا لا تجيب عنه النصوص ولا الإحصاءات وحدها: هل تقبل الأسرة الريفية والإمام المحلي هذا التمييز بين الدين والعرف حين يعرض عليهما بلغة الضروريات والعرف وتغير الفتوى؟ إن تعليل المحكمة الشرعية الفيدرالية تحديد سن الزواج بإتاحة الوقت للتعليم الأساسي، واتفاق مجلس الفكر الإسلامي مع تحالف تعليم الفتيات، يدلان على أن هذه اللغة ليست غريبة عن المؤسسة الدينية الباكستانية. أما أثرها في القرية، فهو ما ينبغي أن تختبره البحوث الميدانية.

توصيات للحكومة

1. إعطاء الأولوية لإنشاء مدارس للبنات داخل الأحياء والتجمعات السكنية الريفية، خصوصا في المرحلتين المتوسطة والثانوية، بدل الاكتفاء بمدرسة واحدة لعدة قرى.
2. توسيع برامج إعداد المعلمات المحليات وتوظيفهن، ومعالجة غيابهن بالحوافز والمتابعة، لأن توافر المعلمة شرط لقبول كثير من الأسر.
3. الإبقاء على برامج المنح النقدية للبنات وتوسيعها، مع ربطها بتوفير المدارس القريبة في المناطق التي لم تُظهر فيها المنح أثرا كافيا.
4. إدماج تعليم البنات في خطط الاستجابة للكوارث، بحيث تُعاد المدارس المتضررة بسرعة وتُراعى فيها احتياجات البنات.
5. نشر بيانات الأطفال خارج المدرسة مفصلة بحسب الجنس والريف والمدينة والمرحلة الدراسية، لأن غيابها يعيق التخطيط والتقويم.

توصيات للمؤسسات الدينية

1. البناء على اتفاق مجلس الفكر الإسلامي مع تحالف تعليم الفتيات، بإعداد خطاب ديني مكتوب يفرق بين الموقف من صورة التعليم والموقف من حق البنت فيه.
2. إشراك أئمة المساجد في الريف في برامج توعية تستند إلى أدلة ثابتة، كحديث نساء الأنصار وحديث تخصيص يوم للنساء وحديث تعليم الأمة وتأديبها، ولغة المقاصد والعرف.
3. تطوير مناهج مدارس البنات الدينية بحيث تجمع بين العلوم الشرعية والمهارات الأساسية كالقراءة والكتابة والحساب، فتسهم في حفظ العقل بمعناه الواسع.

4. فتح نقاش علمي جاد حول مسألة سن الزواج في ضوء الأدلة على أثر الزواج المبكر في تعليم البنات وصحتهن.

توصيات للمجتمعات المحلية

1. تشجيع الأسر على ترتيبات جماعية للنقل الآمن إلى المدرسة، بما يحقق مقصد الصيانة دون منع التعليم.
2. إشراك الأمهات والجدات في قرارات تعليم البنات، لما ثبت من أثر تعليم الأم ومشاركتها في القرار.
3. إبراز نماذج محلية لنساء متعلمات من القرية نفسها، كالمعلمات، لتغيير تصور الأسر عن عائد تعليم البنت.

مقترحات لبحوث مستقبلية

تحتاج نتائج هذه الدراسة إلى اختبار ميداني. وتقترح الدراسة: بحثًا نوعيًّا مع آباء وأمهات في قرى من أقاليم مختلفة يصنّف أسبابهم لإبقاء البنات في البيت وفق الفئات الثلاث، ومسحا لمواقف الأئمة في الريف من التعليم النظامي للبنات بعينات أكبر، ودراسة لمناهج مدارس البنات الدينية وأثرها في القراءة والكتابة، وتقويمًا لبرامج النقل الآمن وتوظيف المعلمات المحليات، وبحثًا فقهيًّا في تطبيق أحكام المحرم والاختلاط على التعليم اليومي يعتمد على فتاوى المؤسسات الدينية الباكستانية الكبرى.

الإفصاح والبيانات الختامية

تضارب المصالح: يقر المؤلفان بعدم وجود أي تضارب في المصالح.

التمويل: لم تتلقَّ هذه الدراسة أي تمويل من جهة عامة أو تجارية أو غير ربحية.

المراجع

المراجع العربية

ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. (1423هـ). إعلام الموقعين عن رب العالمين (تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط. 1، 7 مج.). دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.

ابن ماجه، محمد بن يزيد. (د.ت.). سنن ابن ماجه (الحديث رقم 224، مع حكم طبعة دار السلام). https://sunnah.com/ibnmajah:224

أبو داود، سليمان بن الأشعث. (2009). سنن أبي داود (تحقيق شعيب الأرنؤوط، الحديث رقم 3887). دار الرسالة العالمية.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (د.ت.). صحيح البخاري (كتاب العلم، الحديثان رقم 97 و101). https://sunnah.com/bukhari

حيدر، علي. (د.ت.). درر الحكام شرح مجلة الأحكام (ج. 1، ص. 44–45، المادة 36). دار الجيل.

دار الإفتاء المصرية. (د.ت.). مدى اعتبار عادات الناس وأعرافهم في الشريعة الإسلامية وشروط ذلك (الفتوى رقم 19859). https://www.dar-alifta.org/ar/fatwa/details/19859

الدرر السنية. (د.ت.). الموسوعة الحديثية [أحكام المحدثين على حديث الشفاء وحديث «طلب العلم فريضة على كل مسلم»]. https://dorar.net/hadith

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. (1983). الأشباه والنظائر (ط. 1، 1403هـ). دار الكتب العلمية، بيروت.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى. (1997). الموافقات (تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط. 1، 1417هـ، 7 مج.). دار ابن عفان.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (1993). المستصفى (تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، ط. 1، 1413هـ). دار الكتب العلمية، بيروت.

مسلم بن الحجاج. (د.ت.). صحيح مسلم (كتاب الحيض، الحديث رقم 332). https://sunnah.com/muslim

المراجع الأجنبية

Abbasi, K. (2024, January 23). Govt turns its back on education sector. *Dawn*. https://www.dawn.com/news/1807937

Ahmed, V., & Zeshan, M. (2014). An analysis of the social impact of the stipend program for secondary school girls of Khyber Pakhtunkhwa. *Educational Research for Policy and Practice, 13*(2), 129–143. https://doi.org/10.1007/s10671-013-9154-4

Alam, A., Baez, J. E., & Del Carpio, X. V. (2011). *Does cash for school influence young women's behavior in the longer term? Evidence from Pakistan* (Policy Research Working Paper No. 5669). World Bank. https://doi.org/10.1596/1813-9450-5669

Ali, M., Bangash, D., & Kaleem, D. (2017). The perspective of Deobandi ulema regarding the economic empowerment of women. *Journal of Religious Studies (University of Chitral), 1*(1), 26–42. https://doi.org/10.33195/uochjrs-v1i1402017

Andrabi, T., Das, J., & Khwaja, A. I. (2008). A dime a day: The possibilities and limits of private schooling in Pakistan. *Comparative Education Review, 52*(3), 329–355. https://doi.org/10.1086/588796

Arif, M., Shaoan, M., Ismail, A., & Okafor, M. (2025). A case study of patriarchy and girls' educational exclusion in tribal Balochistan. *Discover Sustainability, 6*(1), 972. https://doi.org/10.1007/s43621-025-01552-8

Auda, J. (2008). *Maqasid al-Shariah as philosophy of Islamic law: A systems approach*. International Institute of Islamic Thought.

Azhar, R. (2012). *Taliban's war on schools in Khyber Pakhtunkhwa and FATA: International and domestic laws on protection of schools and children's right to education* [Working paper]. SSRN. https://doi.org/10.2139/ssrn.2124846

Balochistan Compulsory Education Act, 2014. Government of Balochistan. https://balochistan.gov.pk/wp-content/uploads/2024/10/Compulsory-Education-Act-2014.pdf

Bano, M. (2010). *Female madrasas in Pakistan: A response to modernity* (RaD Working Paper No. 45). University of Birmingham. https://epapers.bham.ac.uk/id/eprint/1571/

Bano, M. (2017). *Female Islamic education movements: The re-democratisation of Islamic knowledge*. Cambridge University Press.

Bano, M. (2019). Religion and female empowerment: Evidence from Pakistan and northern Nigeria. *Canadian Journal of Development Studies, 40*(2), 163–181. https://doi.org/10.1080/02255189.2018.1470967

Bano, M., & Ferra, E. (2018). Family versus school effect on individual religiosity: Evidence from Pakistan. *International Journal of Educational Development, 59*, 35–42. https://doi.org/10.1016/j.ijedudev.2017.10.015

Bizenjo, S. (2020). Education in Pakistan: Are low-cost private schools closing the gender gap? *International Journal of Educational Development, 77*, 102209. https://doi.org/10.1016/j.ijedudev.2020.102209

Burde, D., & Linden, L. L. (2013). Bringing education to Afghan girls: A randomized controlled trial of village-based schools. *American Economic Journal: Applied Economics, 5*(3), 27–40. https://doi.org/10.1257/app.5.3.27

Business Recorder. (2021). Out-of-school kids: Pakistan ranks among top 3 states in the world: PSLM. https://www.brecorder.com/news/40109187

Butt, Q. (2015, October 21). CII wants co-education abolished at the earliest. *The Express Tribune*. https://tribune.com.pk/story/976546/entertainment

Chaudhury, N., & Parajuli, D. (2010). Conditional cash transfers and female schooling: The impact of the female school stipend programme on public school enrolments in Punjab, Pakistan. *Applied Economics, 42*(28), 3565–3583. https://doi.org/10.1080/00036840802167376

Chhabra, E., Najeeb, F., & Raju, D. (2019). *Effects over the life of a program: Evidence from an education conditional cash transfer program for girls* (Policy Research Working Paper No. 9094). World Bank. https://doi.org/10.1596/1813-9450-9094

Daily Times. (2025, June 10). Literacy rate reaches 60.65%, gender, urban-rural divides persist. https://dailytimes.com.pk/1312836/literacy-rate-reaches-60-65-gender-urban-rural-divides-persist/

Dawn. (2014, April 28). Sindh Assembly passes bill prohibiting child marriages. https://www.dawn.com/news/1102840

Dawn. (2024, March 9). Call to provide equal education opportunities to children. https://www.dawn.com/news/1820113

Dawn. (2025, June 12). Pakistan hits rock bottom in WEF's global gender gap report out of 148 countries. https://www.dawn.com/news/1916743

Gallup Pakistan. (2025, December 3). *Pakistan records modest literacy gains: Women and rural areas drive gradual improvement* [Press release]. https://gallup.com.pk/wp/wp-content/uploads/2025/12/PBS-National-Census-PR-2-Literacy-Between-Census.pdf

Ghuman, S., & Lloyd, C. B. (2010). Teacher absence as a factor in gender inequalities in access to primary schooling in rural Pakistan. *Comparative Education Review, 54*(4), 539–554. https://doi.org/10.1086/654832

Gulf News. (2020, September 1). Pakistan: Islamic council to help improve girls' education. https://gulfnews.com/world/asia/pakistan/pakistan-islamic-council-to-help-improve-girls-education-1.73565286

Guramani, N. (2025, May 30). President Zardari signs bill to curb child marriage into law. *Dawn*. https://www.dawn.com/news/1914268

Hasan, S. (2024, March 28). Report raises concerns over 'dip' in children's learning levels in Sindh. *Dawn*. https://www.dawn.com/news/1824238

Hazarika, G. (2001). The sensitivity of primary school enrollment to the costs of post-primary schooling in rural Pakistan: A gender perspective. *Education Economics, 9*(3), 237–244. https://doi.org/10.1080/09645290110086117

Human Rights Watch. (2018, November 12). *Pakistan: Girls deprived of education* [News release on the report "Shall I feed my daughter, or educate her?": Barriers to girls' education in Pakistan]. https://www.hrw.org/news/2018/11/12/pakistan-girls-deprived-education

Jacoby, H. G., & Mansuri, G. (2011). *Crossing boundaries: Gender, caste and schooling in rural Pakistan* (Policy Research Working Paper No. 5710). World Bank. https://doi.org/10.1596/1813-9450-5710

Jamal, A. (2015). Men's perception of women's role and girls' education among Pashtun tribes of Pakistan: A qualitative Delphi study. *Cultural and Pedagogical Inquiry, 6*(2). https://doi.org/10.18733/c3rc7b

Jamal, A. (2016). Why he won't send his daughter to school: Barriers to girls' education in Northwest Pakistan. *SAGE Open, 6*(3), Article 2158244016663798. https://doi.org/10.1177/2158244016663798

Jan, S., Ali, A., & Niqab, M. (2018). Cultural constraints to female higher education in Malakand Division, Pakistan. *Pakistan Journal of Gender Studies, 17*(1), 203–218. https://doi.org/10.46568/pjgs.v17i1.17

Kalani, H., & Symaco, L. (2025). Access to education of rural girls in Pakistan. *SAGE Open, 15*(3), Article 21582440251365691. https://doi.org/10.1177/21582440251365691

Khan, A., & Khan, W. (2026). The role of parental attitudes and cultural norms in shaping female education in Khyber Pakhtunkhwa, Pakistan. *Journal of Emerging Trends in Social Sciences and Humanities, 3*(2), 314–326. https://doi.org/10.68065/joetssh.03.02.96

Khan, A. M., Rafiq, N., Taj, S., Saboor, A., & Afzal, A. (2023). Role of militancy in intensifying the negative attitude towards secondary school education: Gendered and religious dimensions. *Journal of Asian Development Studies, 12*(4), 196–204. https://doi.org/10.62345/jads.2023.12.4.14

Khan, M., & Biao, Z. (2026). Navigating cultural and economic barriers to girls' education in rural Khyber Pakhtunkhwa: A qualitative study of female agency. *AERA Open, 12*. https://doi.org/10.1177/23328584261476990

Khan, R. (2025, July 13). Enrollment in non-formal education sector increases by 20pc: Report. *Dawn*. https://www.dawn.com/news/1923955

Khattak, S. S. G. (2018). "The war on terror is a war on women": The impact of terrorism and counter-terrorism on women's education in Swat, Khyber Pukhtunkhwah (Pakistan). *Journal of International Women's Studies, 19*(6), 157–177. https://vc.bridgew.edu/jiws/vol19/iss6/10

Khyber Pakhtunkhwa Free Compulsory Primary and Secondary Education Act, 2017 (Act No. XII of 2017). Provincial Assembly of Khyber Pakhtunkhwa. https://www.pakp.gov.pk/wp-content/uploads/2024/05/The-Khyber-Pakhtunkhwa-Free-Compulsory-Primary-And-Secondary-Education-Act-2017-Act-No.-XII-2017.pdf

Kull, A. (2012). Gender awareness in Islamic education: The pioneering case of Indonesia in a comparison with Pakistan. *Studia Islamika, 19*(3). https://doi.org/10.15408/sdi.v19i3.354

Lloyd, C. B., Mete, C., & Sathar, Z. A. (2005). The effect of gender differences in primary school access, type, and quality on the decision to enroll in rural Pakistan. *Economic Development and Cultural Change, 53*(3), 685–710. https://doi.org/10.1086/427042

Malik, A. M. (2024, July 19). Census 2023: Urban spurt, educational crisis and going 'off-grid'. *Dawn*. https://www.dawn.com/news/1846604

Mehrabani, R., & Obaid, G. (2025). The right to education for women in Islam. *Indonesian Journal of Islamic Studies, 13*(3). https://doi.org/10.21070/ijis.v13i3.1772

Mursaleen, H., & Taimur, S. (2023). Gender construct for sustainable development in Pakistan: Evaluating alignment of education system with the religious ideology. *Societies, 13*(10), 224. https://doi.org/10.3390/soc13100224

Musaddiq, T., & Said, F. (2023). Educate the girls: Long run effects of secondary schooling for girls in Pakistan. *World Development, 161*, 106115. https://doi.org/10.1016/j.worlddev.2022.106115

Mutholingah, S., & Shova, I. F. (2025). Pendidikan Islam berkeadilan gender berbasis maqashid syari'ah li al-nisa' perspektif trilogi KUPI. *Jurnal Studi Pesantren, 5*(2), 76–90. https://doi.org/10.35897/studipesantren.v5i2.1703

Nadwi, M. A. (2007). *Al-Muhaddithat: The women scholars in Islam*. Interface Publications.

Naqvi, Z. (2026, February 27). 26m children out of school in Pakistan. *The Express Tribune*. https://tribune.com.pk/story/2594825/26m-children-out-of-school-in-pakistan

Nazar, N., Österman, K., & Björkqvist, K. (2018). Religious tolerance, gender equality and bellicose attitudes: A comparative study of three educational systems in Pakistan. *European Journal of Social Science Education and Research, 5*(3), 69–84. https://doi.org/10.26417/ejser.v11i1.p126-135

Pakistan Bureau of Statistics. (n.d.). *Census 2023: Table 13(b), literacy rate by special age groups, national*. https://www.pbs.gov.pk/sites/default/files/population/2023/tables/table_13b_national.pdf

Perry, F., Farrakh, I., & Roseo, E. (2023, January 26). Invest in human capital, protect Pakistan's future. *End Poverty in South Asia* [World Bank blog]. https://blogs.worldbank.org/en/endpovertyinsouthasia/invest-human-capital-protect-pakistans-future

Psaki, S., Haberland, N., Mensch, B., Woyczynski, L., & Chuang, E. (2022). Policies and interventions to remove gender-related barriers to girls' school participation and learning in low- and middle-income countries: A systematic review of the evidence. *Campbell Systematic Reviews, 18*(1), e1207. https://doi.org/10.1002/cl2.1207

Punjab Free and Compulsory Education Act, 2014. Government of the Punjab.

Purewal, N., & Hashmi, N. (2015). Between returns and respectability: Parental attitudes towards girls' education in rural Punjab, Pakistan. *British Journal of Sociology of Education, 36*(7), 977–995. https://doi.org/10.1080/01425692.2014.883274

RTE Pakistan. (2013, February 20). Getting the fundamentals right: Unfolding of right to education Article 25-A. https://rtepakistan.org/blog/2013/02/20/getting-the-fundamentals-right-unfolding-of-right-to-education-article-25-a/

Saleemi, S., & Kofol, C. (2022). Women's participation in household decisions and gender equality in children's education: Evidence from rural households in Pakistan. *World Development Perspectives, 25*, 100395. https://doi.org/10.1016/j.wdp.2022.100395

Salsabila, R. S., & Rofii, A. (2026). The right to education for brides in early marriage from the perspective of Islamic family law in Kuningan. *INKLUSIF, 11*(1), 164–183. https://doi.org/10.24235/9pwn7q35

Sathar, Z. A., Wazir, A., & Sadiq, M. (2013). Struggling against the odds of poverty, access, and gender: Secondary schooling for girls in Pakistan. *Lahore Journal of Economics, 18*(Special Edition), 67–92. https://doi.org/10.35536/lje.2013.v18.isp.a4

Shabbir, S. (2025, May 30). Pakistan criminalizes child marriages in Islamabad despite opposition from Council of Islamic Ideology. *Arab News Pakistan*. https://www.arabnews.pk/node/2602743

Soomro, A., Rind, I., Ghani, A., Datoo, A., & Soomro, B. (2026). Girls' educational exclusion in rural Pakistan: Intersections of push–pull dynamics and gender inequality.

International Journal of Comparative Education and Development, 28(3), 225–242. https://doi.org/10.1108/IJCED-02-2026-0018

Sunnah.com. (n.d.). *Sunan Ibn Majah 224* [Hadith text with Darussalam grading]. https://sunnah.com/ibnmajah:224

Tajammal, F., Arun, S., & Pourmehdi, M. (2023). Why invest in girls' education? Evidence from the girl stipend programme in Pakistan. *Equity in Education & Society, 3*(3), 263–280. https://doi.org/10.1177/27526461231175688

Tanoli, I. (2023, March 7). Federal Shariat Court upholds Sindh law on minimum age for marriage. *Dawn*. https://www.dawn.com/news/1740845

Tul Hasan, S., Bano, S., Imran, M., Ahmad, S., & Ayyub, A. (2025). Dual impact of family structure and parental beliefs on educational access for girls. *Journal of Asian Development Studies, 14*(1), 101–116. https://doi.org/10.62345/jads.2025.14.1.7

UNICEF Pakistan. (2022, November 3). *Schools for more than 2 million children in Pakistan remain inaccessible due to devastating floods* [Press release]. https://www.unicef.org/pakistan/press-releases/schools-more-2-million-children-pakistan-remain-inaccessible-due-devastating-floods

Zafar, H. (2021). An analysis of need base (reform) education and madrassa system in Khyber Pakhtunkhwa, Pakistan. *Pakistan Journal of Educational Research, 3*(2). https://doi.org/10.52337/pjer.v3i2.48

Zahid, R. (2020). Female school stipend programs in Pakistan: A case study of Khyber Pakhtunkhwa region. *Research on Humanities and Social Sciences, 10*(9). https://doi.org/10.7176/RHSS/10-9-03